

# **الاحزاب السياسية الفلسطينية والديمقراطية الداخلية**

**طالب عوض      سميح شبيب**

**رام الله - فلسطين**

**٢٠٠٦**

# The Internal Democracy of the Palestinian Political Parties

Taleb Awad and Sameeh Shbeeb

© Copyright: MUWATIN - The Palestinian  
Institute for the Study of Democracy  
P.O.Box: 1845 Ramallah, Palestine

ISBN 9950-312-28-0  
2006

This book is published as part of an agreement  
of cooperation with the Canadian International Development Agency

جميع الحقوق محفوظة  
مواطن، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية  
ص.ب. ١٨٤٥ ، رام الله، فلسطين

٢٠٠٦

يصدر هذا الكتاب ضمن اتفاقية تعاون مع الوكالة الكندية للتنمية الدولية  
(الآراء الواردة لا تعبر بالضرورة عن الوكالة الكندية)

تصميم وتنفيذ مؤسسة ناديا للطباعة والنشر والإعلان والتوزيع  
رام الله - هاتف ٠٩١٩ - ٢٩٦٠٢

---

ما يرد في هذا الكتاب من آراء وأفكار يعبر عن وجهة نظر المؤلف ولا يعكس  
بالضرورة موقف مواطن - المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية.

# المحتويات

٥	١. دور الأحزاب السياسية في العملية الانتخابية " طالب عوض "
٥	المحور الأول: الأحزاب السياسية والانتخابات
١٠	المحور الثاني: الحياة الحزبية والديمقراطية الداخلية
٢٤	المحور الثالث: النشاط الحزبي والجماهيري والإعلامي
٢٧	المحور الرابع: قانون الأحزاب السياسية
٣٩	المحور الخامس: التمويل الحزبي
٤٥	المصادر والمراجع
٤٧	٢. نزاهة الأحزاب السياسية الفلسطينية وتطوير دورها الرقابي على الحكومة والمجلس التشريعي " سميح شبيب "
٤٨	اولاً: المساءلة والشفافية في التنظيم الداخلي
٦٧	ثانياً: مصادر التمويل
٦٩	ثالثاً: مدى التزام الأحزاب بانظمتها الداخلية
٧٠	رابعاً: دور الأحزاب في مراقبة الموازنات الحكومية
٧٤	خامساً: الموقف من مسودة قانون الأحزاب السياسية، ورؤيه الأحزاب لقانون أحزاب تنموي وقدر على حماية الحياة الحزبية
٧٧	المصادر والمراجع



## **دور الأحزاب السياسية في العملية الانتخابية**

### **طالب عوض**

#### **المحور الأول: الأحزاب السياسية والانتخابات**

تلعب الأحزاب السياسية دوراً رئيسياً في عملية الانتخابات، وتشكل أساس البناء الديمقراطي، ولهذا تهتم كافة القوانين والأنظمة الخاصة بالانتخابات بدور الأحزاب السياسية، وآلية وكيفية تقديم المرشحين للانتخابات. وسنحاول هنا استعراض أبرز القضايا الخاصة بدور الأحزاب السياسية في العملية الانتخابية، آخذين بعين الاعتبار أن أي تقدم في الانتخابات والعملية الديمقراطية لا يمكن أن يحدث بمعزل عن دور الأحزاب والقوى السياسية، ولهذا فإن طبيعة النظم الانتخابية هي التي تحدد تطور دور الأحزاب السياسية أو عدم تطوره.

ونظراً لعدم إقرار قانون للأحزاب السياسية في فلسطين حتى الآن، فإننا سنتعامل مع الواقع الحزبي السياسي كما هو. وفي إطار هذا الواقع، يحدد قانون الانتخاب شروط تسجيل الأحزاب وقوائمها للترشح، وكذلك آليات مراقبة ومشاركة الأحزاب في ضمان نزاهة الانتخابات، وحضور ممثليها لمراحل الانتخابات كافة.

وأنسجاماً مع ذلك، لا بد من التأكيد على المبادئ الرئيسية التالية:

- **تكافؤ الفرص:** يجب أن تعامل الأحزاب السياسية والمرشحون بطريقة عادلة، وهذا يتطلب من لجان الانتخابات والمشرفين عليها عدم التمييز بين الأحزاب، ولاسيما المعارضة التي يجب أن تحظى بمعاملة عادلة من قبل الأجهزة الرسمية.

- حرية التعبير: ضمان حرية التعبير للأحزاب والمرشحين كافة، ولا بد من اتفاق جميع الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات على "ميثاق شرف"، يحارب الممارسات غير المشروعة؛ مثل الرشوة، وكافة أشكال التزوير المباشر، وغير المباشر.
- المشاركة في الحياة السياسية: تعمل الأحزاب السياسية على تشجيع المواطنين وانخراطهم في الحياة السياسية، حيث تعتبر الأحزاب السياسية المدرسة الحقيقة للتربية السياسية والديمقراطية
- ضمان الديمقراطية الداخلية في الأحزاب: وهذا يتطلب بناء الأحزاب السياسية على أساس ديمقراطية، وإجراء الانتخابات الدورية داخل الأحزاب، واختيار قياداتها وممثليها للبرلمان والمؤسسات الحكومية الأخرى على أساس ديمقراطية، ولا بد من التأكيد على ضرورة التغيير والتجديد في بنية الأحزاب، وتشجيع مشاركة الكفاءات الشابة والنساء، لتبني مراكز صنع القرار في تلك الأحزاب، واحترام الأعضاء الحزبيين، والرجوع إلى الهيئات العامة في الأحزاب بشأن التقرير في القضايا المهمة. إن العديد من الأحزاب السياسية تعاني من غياب الأساس الديمقراطي، ولهذا لا بد من الإسراع في إقرار قانون الأحزاب السياسية الفلسطيني قبل إجراء الانتخابات القادمة، أو أن يعمل المجلس المنتخب القادم على إقراره في أسرع وقت ممكن، لأن قانون الأحزاب السياسية وقانون الانتخابات يشكلان جناحي البناء الديمقراطي، كما أن هناك علاقة وثيقة بين القانونين، ويؤثر أحدهما بالآخر.

تسعى الأحزاب السياسية إلى الفوز بالانتخابات أو الحصول على أكبر عدد من المقاعد، ما يساهم لاحقاً في تشكيل الحكومة، أو المشاركة فيها، أو تشكيل معارضة برلمانية قوية. ولهذا، فإن الأحزاب السياسية تسعى إلى ترسیخ نظم ديمقراطية تعزز العملية الانتخابية، ففي حالة تقسيم البلاد إلى دوائر إقليمية كبيرة، وعلى أساس نظام الانتخاب النسبي، يقوم "مهندسو الأحزاب" ببناء الهيكلية الحزبية على أساس هذا التقسيم، إذ أن الحزب يعمل أولاً وأخيراً في المجتمع، ويكون إجراء الانتخابات والفوز

بها ومتابعة أعضاء الحزب في البرلمان من المهام الأساسية لأي حزب سياسي برلماني، وهناك العديد من الأحزاب تعتبر الأعضاء الفائزين في البرلمان هم تلقائياً أعضاء في قيادة الحزب.

وتتحدد السلطة السياسية في النظم الديمocrاطية عبر مراكز الاقتراع، وحيث أن الانتخابات في هذه النظم هي الوسيلة المتبعة لتحديد السلطة السياسية، فإن الهدف الأساسي للحزب هو الفوز في الانتخابات، ولهذا فهو يختار الأشخاص المناسبين لشغل المقاعد المتنافس عليها، ويعمل على تجنيد طاقات أعضائه ومناصريه، وتحديد الأسس العملية ل برنامجه الانتخابي الذي يكون عادةً مستمدًا من برنامجه السياسي.

وتسعى الأحزاب السياسية إلى إقامة تحالفات عشية الانتخابات، وكذلك تحديد الأسس المستقبلية للمشاركة في الحكم، أوأخذ موقع متقدم في المعارضة. وتشير الدلائل إلى أن معظم العمل الذي تقوم به الأحزاب السياسية في النظام الديمقراطي يتعلق بصياغة السياسة وإدارتها وتنفيذها.

ويبتعد الحزب في برنامجه الانتخابي عن الخوض في تفاصيل الحكم، بل يحدد الاتجاه والمبادئ الرئيسية العامة للسياسات التي سوف يتبنّاها في حالة فوز ممثليه في البرلمان، وتشكيل حكومة ائتلافية، ولكن على أساس برنامج سياسي محدد.

ومن أجل تكريس الديمocratie الداخلية، تسعي الأحزاب إلى تبني آليات ديمocratie عصرية لاختيار مرشحي الحزب في الانتخابات، أو تشكيل قوائم مشتركة مع أحزاب ائتلافية، أو حتى ضم بعض المستقلين والشخصيات الاعتبارية. وهناك أحزاب تجري انتخابات تمهدية داخلية لأعضائها من أجل اختيار مرشحيها وترتيب قوائمها في حالة نظام التمثيل النسبي، أما في حالة انتخابات الدوائر، فيتم الأخذ برأي المنظمات المحلية الحزبية بالتنسيق مع قيادة الحزب لاختيار المرشحين للانتخابات البرلمانية، ولهذا لا بد لكل حزب أن يحدد سياساته في اختيار المرشحين وعددهم، وبخاصة أن النظام الانتخابي المعتمد يؤثر تأثيراً كبيراً على سياسة الحزب الانتخابية.

وبالرجوع إلى نتائج انتخابات ١٩٩٦، نجد أن العديد من القوى اليسارية الديمقراطية التي شاركت في الانتخابات، قد حصلت على نسبة أصوات عالية، ولكنها لم تحرز أي نتائج تذكر على صعيد الفوز بالمقاعد البرلمانية (استثناء د. عزمي الشعيبى عن هذا). لقد شكل النظام الانتخابي المعتمد العائق الأساسي أمام تمثيل القوى السياسية الديمقراطية من جهة، ومن جهة أخرى عدم تبني سياسة انتخابية مشتركة (موحدة)، أي إقامة ائتلاف انتخابي وتقليل عدد المرشحين، والتركيز في الحملات على عدد محدد، من أجل ضمان الفوز، وليس الحصول على الأصوات للمرشحين الذين لم يفزوا.

وإذ تؤكد المادة (٨) من مشروع دستور دولة فلسطين (المسودة الثالثة) على أن النظام السياسي الفلسطيني، ديمقراطي نيابي برلماني، يقوم على التعددية السياسية، ويكفل للمواطنين الحقوق والحريات، ومنها حرية تكوين الأحزاب السياسية وممارستها لنشاطها على أساس القانون دون تمييز، بسبب الرأي السياسي، أو الجنس، أو الدين، كما تؤكد على التزام الأحزاب بمبادئ السيادة الوطنية والديمقراطية والتداول السلمي للسلطة عملاً بالدستور، ولهذا فإنه يجب التأكيد على الطابع الديمقراطي للأحزاب في حياتها الداخلية وبنائها التنظيمي، واختيار كوادرها لتبوء موقع رسمية، الأمر الذي يتطلب عقد انتخابات داخلية ومؤتمرات تنظيمية دورية.

إن الترابط وثيق بين الديمقراطية والأحزاب السياسية والانتخابات، حيث لا يستطيع أن نتصور نظاماً ديمقراطياً بدون تعددية سياسية (حزبية).

وتقوم الأحزاب السياسية بدور مهم في تنظيم مشاركة المواطنين وتشجيعهم على المشاركة الفاعلة في الانتخابات، حيث تقدّم تلك الأحزاب الحملات الانتخابية والدعائية لبرامجها ومرشحيها في وسائل الإعلام المختلفة.

ونظراً لعدم صدور قانون أحزاب حتى الآن، فقد أشار قانون الانتخابات رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥، في الفصل الثالث حول الهيئات الحزبية في المادة (٤٨) إلى أن كل هيئة حزبية ترغب في الاشتراك في الانتخابات يجب أن تكون قد سجلت في وزارة الداخلية. ويحق للهيئة الحزبية المسجلة

في وزارة الداخلية أن تسمى مرشحها لدى لجنة الانتخابات المركزية، والاشتراك في الانتخابات تحت الاسم والرمز أو الشعار الذي تختاره لنفسها.

وقد حددت المادة (٤٦) شروط تسجيل الهيئات الحزبية، حيث نصت على أن كل هيئة حزبية ترغب في تسجيل نفسها يجب عليها تقديم طلب خطى يتضمن:

١. اسم الهيئة الحزبية، والرمز، أو الشعار الدال عليها، الذي سيظهر على أوراق الاقتراع.
٢. اسم رئيسها أو أمينها العام.
٣. اسم ممثلاًها الذي ستطلب اعتماده لدى لجنة الانتخابات المركزية، وأسماء ممثليها الآخرين الذين تطلب اعتمادهم لدى لجان الدوائر الانتخابية ولجان ومراكم الاقتراع.
٤. عنوان المقر الرئيسي للهيئة الحزبية.

ولا يجوز تسجيل أية هيئة حزبية إذا طلبت الهيئة الحزبية اعتماد اسم أو شعار أو رمز يعود ل الهيئة حزبية أخرى مسجلة، أو يعود لحزب أو تنظيم سياسي غير مسجل، ولكنه معروف في المنطقة، أو إذا طلبت الهيئة الحزبية اعتماد رمز أو شعار يوحى بانتسابها للسلطة الوطنية الفلسطينية.

وحيث أنه لم يصدر حتى الآن قانون للأحزاب، فليس هناك ضرورة لتسجيل الهيئة الحزبية لدى وزارة الداخلية، بل يجب أن تُعتمد هذه الهيئات من قبل لجنة الانتخابات المركزية، ويتم التعامل معها على هذا الأساس. وحيث أن الانتخابات السابقة اعتمدت على نظام الدوائر الأغلبية، فقد ترشح العديد من الحزبيين بصفتهم الفردية (المستقلة)، ولكنهم لم يتخلوا عن انتسابهم الحزبي.

## المحور الثاني: الحياة الحزبية والديمقراطية الداخلية

النظام الداخلي للحزب السياسي، أو كما يسميه البعض "دستور الحزب"، يعتبر الوثيقة الأساسية بالإضافة إلى البرنامج السياسي، وأحياناً يتم جمع البرنامج مع النظام الداخلي في وثيقة واحدة تعبراً عن العلاقة الوطيدة بينهما. يركز البرنامج السياسي على الأهداف البعيدة والقريبة للحزب، أما النظام الداخلي فهو يوضح طريقة تشكيل "بناء" الحزب، وينظم العلاقات الداخلية فيه، ويحدد آلية وكيفية اتخاذ القرارات وانتخاب طبقاته القيادية، أو اختيار مرشحي الحزب للبرلمان والهيئات المحلية، والمشاركة في الحكومة (السلطة التنفيذية)، ويحدد دورية عقد المؤتمرات العامة والفرعية.

ولذلك، فإن العلاقة بين النظام الداخلي والبرنامج السياسي هي علاقة جدلية، إذ يفترض أن يعكس النظام الداخلي للحزب تطور الحزب نفسه ورؤيته لتطور المجتمع، من خلال طبيعة المهام والأهداف التي يسعى الحزب إلى تحقيقها، ولهذا، فإن البرنامج السياسي والنظام الداخلي وجهان لعملة واحدة، إذ إن برنامجاً جيداً دون نظام داخلي ملائم ومناسب لا يمكن للحزب من تحقيق أهدافه والوصول إلى غاياته، في حين يصبح النظام الداخلي بمعزل عن البرنامج السياسي شكلاً بلا مضمون.

ومن هنا لا بد أن يتعرض النظام الداخلي إلى عملية مراجعة مستمرة، وتطوير دائم للأشكال التنظيمية، حيث من كان يصلح للعمل السري في مرحلة ما، فإنه لا يصلح في حال الخوض في عملية ديمقراطية واسعة (انتخابات برلمانية مثلاً). ولهذا، لا يوجد شكل أو "موديل" رائق للبناء الحزبي، بل يتحدد الشكل بناءً على ظروف العمل التي تستوجبها طبيعة المهام التي يعتزم الحزب القيام بها. لكن ذلك لا يعني عدم وجود بعض المبادئ التي لا يمكن للأحزاب السياسية كافة الاستغناء عنها في أي مرحلة من المراحل، ولا يمكن لأي حزب أن يتطور بمعزل عنها، وهي:

### أولاً- الديمقراطية الداخلية

إن استمرار الحزب ووجوده كمنظمة يعتمد بالدرجة الأولى على نوع وتطور الديمقراطية الداخلية فيه، وهذه الديمقراطية نابعة من جوهر وطبيعة الحزب السياسي كمنظمة طوعية، تضم الأعضاء المنتسبين إليه،

وفق إرادتهم الحرة، وتنجلى الديمقراطية الداخلية فيما يلي:

١. حق جميع الأعضاء في الترشح والانتخاب للموقع الحزبية كافة، وتمثيل الحزب في البرلمان، وال المجالس المحلية، والنقابات، والجمعيات المختلفة.
٢. مناقشة سياسة الحزب وقراراته كافة والتصويت عليها.
٣. تساوي الأعضاء أمام النظام الداخلي في الحقوق والواجبات.
٤. آلية تشكيل الهيئات الحزبية وتحديد الصالحيات ووضوح المهام لجميع الأعضاء.
٥. دورية الاجتماعات والمؤتمرات الحزبية القاعدية والفرعية وال العامة.
٦. مراقبة جميع الهيئات المنتخبة ومحاسبتها وفق النظام الداخلي.
٧. انتهاج سياسة تنظيمية ديمقراطية في اختيار الكوادر الحزبية تضمن التجديد، وتخصيص حد أدنى لتمثيل النساء والشباب في الواقع القيادي الحزبي، وترشحهم لتمثيل الحزب في الانتخابات العامة وال محلية.
٨. احترام رأي الأغلبية، والسماح للأقلية بالتعبير بالوسائل الديمقراطية المشروعة.
٩. الاستقلالية الذاتية للمنظمات الحزبية (اللامركزية).
١٠. تجديد آليات انتخاب الهيئات الحزبية، وفي حال تم السماح بتشكيل تيارات وكتل حزبية داخلية، يفترض وجود نظام خاص يضمن تمثيل تلك التيارات والكتل، إضافة إلى تمثيلها ومشاركتها في اختيار مرشحي الحزب للانتخابات البرلمانية.
١١. إجراء الاستفتاءات الداخلية في الحزب بمشاركة جميع الأعضاء.
١٢. ضرورة تجديد البطاقة الحزبية (العضووية) واعتمادها للمشاركة في أعمال المؤتمرات والاجتماعات الحزبية.
١٣. مساهمة جميع الأعضاء في دعم الحزب مالياً (الاشتراك السنوي والtributes).

إن انهيار المنظومة الاشتراكية، وتفكك الاتحاد السوفيتي، وتراجع نفوذ معظم الأحزاب الشيوعية في أوروبا الشرقية، أحدثت نقاشات واسعة كانت قد بدأت منذ العام ١٩٨٥ حول أسس بناء الأحزاب الماركسية اليسارية (المركزية الديمقراطية)، وب بدأت العديد من الأحزاب مراجعة هذه الأسس والانتقال إلى آليات تنظيمية أكثر ديمقراطية، وامتازت تجربة الحزب الاشتراكي البلغاري (الشيوعي سابقاً) بمبادرة سريعة استجابة للتحولات العاصفة في بلغاريا العام ١٩٨٩ والعالم، إذ أقدم هذا الحزب العام ١٩٩٠ على تغيير اسمه من الحزب الشيوعي إلى الاشتراكي، وانتقل من مبدأ المركزية الديمقراطية إلى "الوحدة الديمقراطية"، حيث سمح بوجود تكتلات وتيلارات داخله، ولكن هذه التيلارات كانت تخوض معارك الحزب الوطنية (الانتخابات) بقائمة موحدة، كما حدث في الانتخابات الديمقراطية العام ١٩٩٥ التي حصل فيها الحزب على ٥٢٪ من المقاعد. وفي آخر انتخابات جرت في بلغاريا العام ٢٠٠٥، حصل على ٣١٪ من الأصوات، و ٨٢ مقعداً من أصل ٢٤٠ مقعداً إجمالي مقاعد البرلمان، وأصبح القوة الأولى في الحياة السياسية البلغارية.

وأكَدَ الحزب الاشتراكي البلغاري في نظامه الداخلي المقر والمعدل في العام ٢٠٠٢ على أن المبدأ الأساسي لبناء ونشاط الحزب واستمراره هو "الوحدة الديمقراطية" التي تعنى بالموافقة على القضايا الأساسية في برنامج الحزب، وقرارات الهيئات العامة للحزب (المؤتمر، والمجلس الحزبي الأعلى)، وجاء في المادة (٩) من نظامه الداخلي حول الديمقراطية الداخلية أنها تعني:

١. المشاركة في صياغة برنامج الحزب وسياسته.
٢. المبادرة والاستقلالية والمسؤولية للهيئات الحزبية.
٣. الشفافية والعلنية في قرارات الحزب وهيئاته.
٤. حرية التعبير عن الرأي، وتعدد الخيارات المطروحة لاتخاذ القرار الحزبي.
٥. المساواة الكاملة في حقوق الأعضاء.
٦. التضامن والرفاقية والاحترام المتبادل بين الأعضاء (الاشتراكيين).

٧. الرقابة الكاملة على نشاط الهيئات القيادية، وضرورة تقديم التقارير الدورية للمنظمات الحزبية والمؤتمرات الفرعية وال العامة.
٨. تؤخذ القرارات في الاجتماعات بحضور (النصف + ١) من الأعضاء، وموافقة الأغلبية، ويستطيع معارضو القرار الدفاع عن وجهة نظرهم وتقديم مشاريع بديلة للهيئات الأعلى، ولكنهم لا يقومون بتعطيل تنفيذ القرارات.

### **الديمقراطية الداخلية في الأحزاب الفلسطينية**

عرفت حركة التحرر الوطني الفلسطيني "فتح" "المركبة الديمقراطية" بأنها تعني وفقاً للمادة (٣٠) من نظامها الأساسي، مركبة التخطيط والقيادة والمراقبة، ولامركزية التنفيذ، وحرية المناقشة وحق المشاركة في اتخاذ القرار، وإقرار التوصيات ضمن الأطر التنظيمية.

أما الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين، فتؤكد في نظامها الداخلي على مبدأ "المركبة الديمقراطية"، كما تؤكد على أن هذا المبدأ ليس داخلياً فحسب، بل أساساً لبناء العلاقة مع الجماهير، وتشدد على ضرورة أن ينشئ الحزب علاقة مع الجماهير على أساس علمية، وأن العضو الحزبي هو من يمثل الحزب لدى الجماهير.

ويقيم حزب الشعب الفلسطيني تنظيمه وفق الأسس الديمقراطية في إطار وحدة الحزب، وبما يضمن التوازن بين حرية النقاش والتعبير عن الرأي، وبين الالتزام بوحدة العمل وقرارات الحزب، وعلى الرغم من تخلص الحزب من مبدأ المركبة الديمقراطية، فإن بناءه الداخلي وتشكيل الهيئات لم يجرِ عليهما تغيرات جوهرية.

أما الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا) فقد سمح لأول مرة في تاريخ الأحزاب السياسية الفلسطينية بانتخاب اللجنة المركزية على أساس التمثيل النسبي، حيث تنافست في المؤتمر العام ٢٠٠٠ ثلاثة قوائم على عضوية اللجنة المركزية.

وفي حالة حركة المقاومة الإسلامية "حماس" التي تعد امتداداً لحركة الأخوان المسلمين العالمية نجد أنها تعتمد مبدأ الشورى، وبالرجوع إلى

النظام الداخلي لحركة الأخوان المسلمين وفقاً للباب الخامس من نظامها الداخلي، نلاحظ أن العلاقة تتحدد ضمن ثلاثة دوائر، هي:

**الدائرة الأولى:** وهي التي يجب فيها على قيادات الأقطار الالتزام بقرارات القيادة العامة، متمثلة بالمرشد العام، ومكتب الإرشاد العام، ومجلس الشورى العام، وتشمل الالتزام بالمبادئ الأساسية الواردة في لائحة التنظيم العالمي عند صياغة اللائحة الخاصة للقطر، والالتزام بهم الجماعة للإسلام، والنهج التربوي الذي يقره مجلس الشورى العام، وكذلك سياسات الجماعة وموافقها، لا بل تشرط اللائحة الحصول على موافقة مكتب الإرشاد العام قبل الإقدام على اتخاذ أي قرار سياسي مهم.

**الدائرة الثانية:** وهي التي يجب فيها على قيادات الأقطار التشاور والاتفاق مع المرشد العام أو مكتب الإرشاد العام قبل اتخاذ القرار، وتشمل المسائل المحلية التي قد تؤثر على الجماعة في قطر آخر.

**الدائرة الثالثة:** وهي التي تتصرف فيها قيادات الأقطار بحرية كاملة، ثم تعلم مكتب الإرشاد العام في أول فرصة ممكنة، أو في التقرير السنوي الذي يرفقه المراقب العام. وتشمل هذه الدائرة ما يتعلق بخطبة الجمعة، ونشاط أقسامها، ونمو تنظيمها في القطر، وكذلك المواقف السياسية في القضايا المحلية، شريطة الالتزام بالمواقف العامة للجماعة.

وتتجلى الديمقراطية الداخلية في حركة الأخوان المسلمين بأن مجلس الشورى هو الذي ينتخب المراقب العام، وذلك بالأغلبية المطلقة لأعضائه، وفي جلسة يحضرها على الأقل ٨٠٪ من الأعضاء. ويحق لمجلس الشورى حجب الثقة عن المراقب العام بالأغلبية المطلقة، ويتم انتخاب أعضاء مجلس الشورى مباشرة من الفروع؛ أي ليس هناك مؤتمر عام ينتخب أعضاء مجلس الشورى، وبدوره مجلس الشورى ينتخب المراقب العام والمكتب العام.

وبهذا، تعتمد حركة الأخوان المسلمين في بنائها التنظيمي على الشعب (الفروع)، ومنها يتم انتخاب أعضاء مجلس الشورى، وهذا يعني أن حركة الأخوان المسلمين لا تأخذ بصيغة المؤتمر العام الذي تأخذ به الأحزاب السياسية عادة، أما صلاحيات المؤتمر فيمارسها مجلس الشورى، وتؤخذ القرارات فيه بأغلبية الحاضرين.

وأقرت الحركة الديمقراطية الفلسطينية (قيد التأسيس) مشروع لائحة تنظيمية عرّفت نفسها على أنها تجمع وطني ديمقراطي علماني، يشكل جزءاً من منظمة التحرير الفلسطينية. وتعتمد الحركة في بنيتها الداخلية على الديمقراطية والتعددية، وتسمح بالمنابر والأطر والكتل في إطار تنظيمها العام، وتتجسد الديمقراطية والتعددية في إطار وحدة العمل في المبادئ التنظيمية التالية:

١. تتشكل جميع الهيئات بالانتخاب الديمقراطي الحر، والاقتراع السري، وفقاً للنظام الانتخابي الخاص بالحركة.
٢. احترام وتنفيذ قرارات الأغلبية التي تتخد من خلال اجتماعات الهيئات التنظيمية مع ضمان حق الأقلية بالتعبير عن آرائها، ومعاودة طرح وجهات نظرها داخل إطار الحركة وخارجها.
٣. حق التكفل وتشكيل المنابر داخل الحركة وفقاً لشروط تحدد لاحقاً.
٤. تكريس مبدأ القيادة الجماعية، دون إلغاء المبادرة الفردية، ولا إسقاط المسؤولية الشخصية في التنفيذ أو المساءلة والمحاسبة.
٥. دورية المؤتمرات والتجديد الدوري للهيئات.
٦. للحركة مركز قيادي واحد يمثله المجلس العام والهيئات المنبثقة عنه.

وحددت اللائحة حقوق الأعضاء في الحركة بـ:

١. المشاركة في مناقشة ورسم سياسة الحركة ومهامها.
٢. حق الترشح والانتخاب للمؤتمرات والهيئات القيادية داخل الحركة، والتنافس على تمثيل الحركة في الانتخابات العامة أو البلدية أو لأي منصب رسمي آخر.
٣. حق التعبير عن الآراء ووجهات النظر المختلفة داخلياً وخارجياً.
٤. حق تشكيل أو الانتماء لأي من المنابر داخل الحركة وـ "مغادرتها وفقاً لقواعد تنظم ذلك".

أما التجمع الديمقراطي الفلسطيني الذي أُعلن عنه في نهاية العام ٢٠٠٣، فقد أكد على المبادئ الديمقراطية في اتخاذ القرار، وتشكيل الهيئات، وحدد نوعين من العضوية:

- أ. العضوية الفردية.
- ب. عضوية الأحزاب والقوى في إطار التجمع. وهذا محظ جدول عميق داخل التجمع.

## **ثانياً- الهيكلية التنظيمية الحزبية**

إن هيكلية الحزب السياسي تعتمد بشكل رئيسي على تركيبة المجتمع ومهمات الحزب الرئيسية، ولما كانت أولى مهام العمل الحزبي السياسي هي الانتخابات البرلمانية، فإن الحزب يأخذ بعين الاعتبار قانون الانتخاب، وتوزيع الدوائر الإقليمية أو المحلية، ويعمل على تركيبة قريبة أو متطابقة مع الدوائر الانتخابية.

إن البناء التنظيمي أو تشكيل الهيئات داخل الحزب، يعتمد على مبدأ التوزيع السكاني (الجغرافي) أو التوزيع العطائي (المهني)، وبعض الأحزاب تأخذ بمبدأ الجمع بين التوزيعين (سكنى / مهني) في بنائها التنظيمي.

## **المؤتمر الوطني الأفريقي**

وعلى سبيل المثال، يتشكل المؤتمر الوطني الأفريقي حسب نظامه الداخلي من:

- أ. المؤتمر الوطني الذي ينتخب اللجنة التنفيذية الوطنية.
- ب. مؤتمر المقاطعة الذي ينتخب اللجنة التنفيذية للمقاطعة.
- ج. مؤتمر المنطقة الذي ينتخب اللجنة التنفيذية للمنطقة.
- د. الاجتماع السنوي العام لفرع الذي ينتخب اللجنة التنفيذية لفرع.

ويشكل المندوبون المنتخبون في المؤتمر الوطني الأفريقي أكثر من ٩٠٪ من أعضاء المؤتمر الذين يمثلون الفروع، ويجب أن يتناسب عدد المندوبين مع عدد الأعضاء المسددين لاشتراكاتهم. أما نسبة ١٠٪ المتبقية للمنتسبين

الذين يحق لهم الانتخاب في المؤتمر، فيتم اختيارهم من قبل اللجنة التنفيذية الوطنية من بين أعضاء اللجان التنفيذية في المقاطعات، كالمنظمة النسائية، ومنظمة الشباب التابعة للمؤتمر الوطني الأفريقي. ويعتبر أعضاء اللجنة التنفيذية أعضاء كاملي العضوية في المؤتمر الوطني الذي يعقد مرة كل خمس سنوات.

### **الحزب الاشتراكي البلغاري**

أما الحزب الاشتراكي البلغاري، فقد حدد المستويات التنظيمية على النحو التالي:

١. المنظمة الحزبية الأساسية، ويتم بناؤها على أساس جغرافي أو مهني أو أي مصالح أخرى (بيئة، حقوق إنسان، هوايات، رياضة، ...).
٢. المنظمات الحزبية والهيئات المحلية.
٣. الهيئات العامة للحزب.

وتتشكل المنظمات الحزبية الأساسية بناء على مبادرة من الأعضاء أو الهيئات المحلية، ويتم تسجيل المنظمات الحزبية لدى الهيئات المحلية، أما المنظمات الحزبية خارج البلاد، فيتم تسجيلها لدى المجلس الحزبي الأعلى.

وتعتبر المنظمة الحزبية الأساسية الحجر الأساس في بناء الحزب، وهي التي تشارك في صياغة سياسته، وحلقة الوصل بينه وبين المجتمع.

تشكل المنظمات الحزبية الأساسية في المناطق منظمات المحليات أو المناطق، ويتشكل المؤتمر من مندوبي المنظمات الحزبية الأساسية، الذي يعقد مرة واحدة كل ثلاث سنوات، ويقوم بانتخاب قيادة المنطقة/المحلية. ويجوز أن يكون ٥٠٪ من أعضاء المجلس المحلي مندوبي من المنظمات الحزبية الأساسية، ويجري انتخاب الباقى في مؤتمر المحلية، ويعقد المجلس المحلى اجتماعات دورية مرة كل شهرين على الأقل، ويجوز دعوته من المكتب التنفيذي للمجلس المحلى أو ثلث أعضائه لاجتماع طارئ.

ت تكون الهيئات العامة للحزب من المؤتمر، والمجلس الأعلى، واللجنة العامة للرقابة. ويعتبر المؤتمر أعلى هيئة في الحزب في حال انعقاده الذي يتم بناء على دعوة من المجلس الأعلى، أو بطلب من نصف المنظمات المحلية أو ثلث الأعضاء. ويتم الإعلان عن موعد المؤتمر وجدول أعماله قبل شهرين على

الأقل من موعد الانعقاد. ويحافظ أعضاء المؤتمر على عضويتهم حتى انعقاد المؤتمر التالي، ويجوز دعوتهم للجلسات بين المؤتمرين بناء على طلب المجلس الأعلى أو ثلث أعضاء المؤتمر. ويقوم المؤتمر بانتخاب المجلس الأعلى ورئيس المجلس الأعلى، وكذلك لجنة الرقابة العامة ورئيسها، ويحدد المؤتمر عدد أعضاء المجلس الأعلى ولجنة الرقابة العامة. وبعد اعتماد الأعضاء المنتدبين في المجلس الأعلى، يقوم المؤتمر بانتخاب الأعضاء المتبقين من المؤتمر.

ويقود المجلس الأعلى عمل الحزب بين المؤتمرين، ويعقد جلساته الدورية مرة كل شهرين، ويحق له تنظيم استفتاء حزبي يشارك فيه الأعضاء كافة لاتخاذ قرار مهم.

### **حزب الشعب الفلسطيني**

حدد حزب الشعب<sup>١</sup> هيكليته على أساس ثلاثة مستويات أساسية، هي:

١. المنظمة الحزبية الأساسية.
٢. مؤتمر المحافظة الذي بدوره ينتخب مجلس المحافظة.
٣. المؤتمر العام، الذي ينتخب اللجنة المركزية، وهي تقوم بانتخاب المكتب السياسي، والأمانة العامة. ويحق للجنة المركزية أو لجان المحافظات عند الضرورة، أن تنشئ بصورة دائمة أو مؤقتة لجاناً حزبية مساعدة لإنجاز عمل الحزب في مجالات معينة، بما لا يتعارض مع البناء الحزبي العام.

تضمن المنظمة الحزبية الأساسية، رفاق الحرب في موقع معين، على أساس مكان السكن أو العمل أو المهنة، أو أي من مجالات النشاط الأخرى، وهي تشكل حلقة الوصل الأساسية بين الحزب والجماهير في محيط عملها. وتعقد المنظمة الحزبية مؤتمرها السنوي بمشاركة الأعضاء كافة، وتنتخب مكتباً وسكرتيراً لها.

ويعد المؤتمر العام أعلى هيئة في حال انعقاده، وينتخب اللجنة المركزية للحزب التي تقوم بانتخاب المكتب السياسي والأمين العام.

---

<sup>١</sup> تم انتخاب أمانة عامية ثلاثة تتولى إدارة الحزب دوريأ، إلا أنه بعد خروج د. مصطفى البرغوثي من الحزب، تم اختيار بسام الصالحي أميناً عاماً للحزب.

## الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين

يقوم البناء التنظيمي في الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين على أساس الخلايا الحزبية، وهي الوحدة الأساسية للجبهة، تليها المنظمة المحلية التي تتكون من عدة خلايا في الموقع الجغرافي أو الإطار الجماهيري أو المهني، ثم منظمة الفرع ومنظمة الإقليم والهيئات المركزية. ويعتبر المؤتمر الوطني العام أعلى سلطة في حال انعقاده الذي يتم مرة كل أربع سنوات حسب النظام الداخلي، ويكون من مندوبي منتخبين عن مؤتمرات الجبهة في الأقاليم والفروع وسائر الهيئات الحزبية التابعة للجنة المركزية، وأعضاء اللجنة المركزية هم أعضاء طبيعيون في المؤتمر بحكم المنصب.

وتعتبر اللجنة المركزية الهيئة القيادية السياسية والتنظيمية الأولى في الفترة الممتدة بين مؤتمرين، ينتخباها ويحدد عدد أعضائها المؤتمر الوطني العام، ويجوز له انتخاب ما يوازي ثلث أعضائها كمرشحين للجنة المركزية، ويشترط في عضوية اللجنة المركزية أن يكون ماضى على العضو أربع سنوات، وتعقد اجتماعات دورية كل أربعة شهور، ويجوز لها عقد اجتماع استثنائي بطلب المكتب السياسي أو ثلث أعضائها. وتقوم اللجنة المركزية بانتخاب الأمين العام، والأمين العام المساعد، وأعضاء المكتب السياسي، الذي لا يزيد على ثلث أعضائها، ويعتبر المكتب السياسي هو القيادة اليومية التنفيذية للجبهة.

## الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا)

حدد الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني (فدا) المستويات التنظيمية التالية:

١. المنظمة الحزبية القاعدية تشكل الأساس في بنية الحزب ونشاطه، وتتشكل على أساس موقع السكن والعمل والمهنة.
٢. المنظمة المحلية تتشكل من ثلاثة منظمات حزبية قاعدية أو أكثر، وتضم كافة أعضاء الاتحاد في الموقع، وينتخب المؤتمر المحليأمانة يضم لها تلقائياً أمناء المنظمات الحزبية.
٣. منظمة المحافظة، حيث توجد محليات أو أكثر، وبملاك حزبي لا يقل عن ٧٥ عضواً تشكل منظمة للمحافظة، وتعقد مؤتمرها وتنتخبأمانة للمحافظة يضاف إليها تلقائياً أمناء المحليات.

٤. المؤتمر العام هو أعلى سلطة في حال انعقاده، وينتخب أعضاء اللجنة المركزية ولجنة الرقابة الديمقراطية والتفتيش المالي، وتقوم اللجنة المركزية بانتخاب الأمين العام وأعضاء المكتب السياسي.

#### **حركة التحرير الوطني الفلسطيني "فتح"**

يتشكل المؤتمر العام لحركة "فتح" من:

١. أعضاء المجلس الثوري.

٢. ممثلو الأقاليم المنتخبون في مؤتمرات الأقاليم، بما لا يزيد على ١١ عضواً لكل إقليم.

٣. ممثلو الأقاليم التي تقرر اللجنة المركزية بأن ظروفها لا تسمح بعقد مؤتمراتها، إما لأسباب أمنية، أو لعدم اكتمال النصاب لتشكيل الإقليم، ويجري اختيارهم بتوصية من مكتب التعبئة والتنظيم بما لا يتجاوز ١١ عضواً.

٤. معتمدو الأقاليم الذين لا تقل مدة عضويتهم العاملة في الحركة عن عشر سنوات، والمعيّنون بقرار اللجنة المركزية.

٥. أعضاء المجلس العسكري العام لحركة "فتح" في جيش التحرير.

٦. عدد من كوادر حركة "فتح" المكلفين بالعمل في أجهزة دولة فلسطين، ومنظمة التحرير الفلسطينية، والمنظمات القومية والدولية من خلال أطروهم التنظيمية الخاصة بهم، وبناء على ترشيح من مكتب التعبئة والتنظيم، وتحددتهم اللجنة المركزية بما لا يزيد على ٧٥ عضواً، شريطة أن لا تقل المرتبة التنظيمية عن عضو لجنة إقليم.

٧. ممثلو عن الكوادر الحركية في المنظمات الشعبية، بما لا يزيد على ٥٠ عضواً، ويتم ذلك بتوجيه من المكاتب الحركية المركزية وموافقة التعبئة والتنظيم، وبقرار من اللجنة المركزية.

٨. عدد من أعضاء الهيئات القيادية للأجهزة المركزية وفق لواحتها الملحة بهذا النظام، بما لا يزيد على ٧٥ عضواً، شريطة أن لا تقل المرتبة عن عضو لجنة إقليم.

٩. ممثلون عن الكفاءات الحركية بما لا يزيد على ٣٠ عضواً، شريطة أن لا تقل مرتبتهم التنظيمية عن عضو لجنة إقليم.
١٠. يعقد المؤتمر العام دورة عادية كل خمس سنوات بدعوة من اللجنة المركزية لحركة "فتح"، ويجوز تأجيل انعقاده لظروف قاهرة بقرار من المجلس الثوري.

يلاحظ هنا بأن عدد الاستثناءات كبير جداً، ولم يحدد سقف معين لهذه الاستثناءات، مثلاً ٣٠٪ من عضوية المؤتمر، ويلاحظ على الرغم من تحديد مدة خمس سنوات، فإن المؤتمر العام الذي طال انتظاره قد تم تأجيل انعقاده إلى العام ٢٠٠٦، حيث عقد المؤتمر الخامس للحركة العام ١٩٨٩.

### **الحركة الديمقراطية الفلسطينية**

وتحدد الحركة الديمقراطية الفلسطينية صيغة عملها على النحو التالي:

١. المنظمة القاعدية، وتكون من جميع منتسبي الحركة في موقع السكن أو العمل.
٢. منظمة الفرع، وتتشكل على مستوى المحافظة، وكذلك في التجمعات الرئيسية للشعب الفلسطيني في الخارج.
٣. المجلس العام للحركة، يتكون من عدد من الأعضاء يتم انتخابهم وفقاً للنظام الانتخابي الخاص، وبمشاركة جميع الأعضاء المسددين لاشتراكاتهم، يضاف إليهم وبشكل تلقائي، وبما لا يتجاوز ثلث عضوية المجلس:
  - أ. سكرتيرا المحافظات والفروع المنتخبان.
  - ب. أعضاء الحركة المنتخبون في البرلمان الفلسطيني.
  - ج. أعضاء الحركة من رؤساء الاتحادات والنقابات المهنية ورؤساء البلديات من الفئة "أ" المنتخبون في البلاد.

### ثالثاً- آلية اتخاذ القرار

هناك مستويات عدة لاتخاذ القرار، وهي على النحو التالي:

- أ. المستوى القاعدي (المباشر).
- ب. المستوى المحلي (المناطق).
- ج. المستوى العام (المركزي).

على صعيد المستوى القاعدي، يقوم الأعضاء بتشخيص المشكلة ودراسة أبعادها ومناقشة الخيارات المختلفة، ويتم اتخاذ القرار إما بالإجماع وإما بالأغلبية، حيث يؤخذ القرار حسب النظام الداخلي المعمول به (نصف + ١) من الأعضاء الحاضرين، وفي حالات خاصة يتطلب موافقة (نصف + ١) من الأعضاء كافة. وهنا يلعب المكتب المنتخب للمنظمة القاعدية دوراً مهماً في طرح الخيارات البديلة. ولهذا، فإنه من الأهمية أن تتعقد المجتمعات المنظمة للعضووية، حيث تتخذ القرارات بعد مناقشات مفتوحة وصريحة، وتتوافر فرص متكافئة لكل مشارك في هذه المجتمعات. ويجب اللجوء للتصويت على القرارات بعد نقاشها.

بالإضافة إلى ذلك، تكون هناك قرارات تم اتخاذها على مستوى أعلى (المحلي)، ويطلب من المنظمات القاعدية الوصول إلى أفضل أسلوب لتنفيذها وتقسيم المهام بين الأعضاء، ومن أجل اتخاذ قرارات علمية لا بد من الحصول على معلومات كافية، لأن المعلومات تشكل الأساس لاتخاذ أي قرار حزبي، وعندما يكون القرار متخدّاً ديمقراطياً وبمشاركة واسعة من قبل الجمهور الحزبي لا من المناصرين، فإن الحماس لتنفيذ هذا القرار يكون أفضل بكثير فيما لو تم إسقاط القرارات من أعلى إلى أسفل دون مناقشة وتحضير لها.

أما القرارات المهمة، فيتخذها المؤتمر العام أو اللجنة المركزية للحزب أو المكتب السياسي، وهذه القرارات سوف تمس بالضرورة كل أعضاء الحزب، ولهذا يجب قبل اتخاذ أي قرار مهم، تأمين مشاركة كافة الأعضاء والمنظمات الحزبية القاعدية والمحلية في مناقشة هذا القرار، لكي يكون معبراً عن إرادة أغلبية الأعضاء وليس القيادة فقط، ولهذا يجب أن تشكل اللجنة المركزية مكاتب مساعدة وخبراء في مجالات العمل السياسي والاقتصادي والحزبي

والبرلماني. وتكون عملية اتخاذ القرارات والمعلومات الداخلية في الحزب مترابطة، حيث يجب أن يكون الحصول على كافة المعلومات الحزبية سهلاً عن طريق المراسلات الداخلية، أو النشرات الحزبية، أو البريد الإلكتروني (صفحة الحزب الإلكترونية).

لا يجوز ترك العلاقات العامة والمعلومات والحوار لرئيسة الحزب وقيادته فقط، فالاتصال الشخصي والماضي بين الحزب والمواطنين هو على القدر نفسه من الأهمية، والاتصال والحوار مع المواطنين هو مهمّة يجب أن يقوم بها كل عضو في الحزب، ويجب أن يقوم الحزب بإعداد دليل للأنشطة وكيفية إدارتها، وتدريب وتأهيل الكادر الحزبي لتنفيذ أنشطة ناجحة جاذبة للجمهور.

### **حول سياسة تجديد وتطوير الكوادر:**

لا بد للحزب من اتخاذ سياسة واضحة في تجديد الكوادر المنتخبة، وللهذا لا بد من العمل على تطوير ذلك، عبر:

١. تحديد مدة زمنية لشغل الواقع المنتخبة، مثلاً لا تزيد على ٦-٨ سنوات.
٢. يجب أن يتم تجديد الهيئات في كل مؤتمر بما لا يقل عن ٣٠٪ من الأعضاء.
٣. يجب أن يحدد المؤتمر آليات انتخاب الشباب والنساء في الحزب، مع ضمان تمثيل حد أدنى في الهيئات.
٤. يجب على الحزب أن يقوم بترشيح كفاءات شابة ونسائية للمشاركة في الانتخابات العامة والمحليّة، بما لا يقل عن ٣٠٪.
٥. تمثيل منظمات الشباب والنساء في الهيئات القيادية للحزب مباشرة، حسب ما جاء في نظام المؤتمر الوطني لجنوب أفريقيا.
٦. اعتبار كافة ممثلي الحزب في البرلمان وفي المجالس المحلية، أعضاء تلقائين في الهيئات الحزبية الوطنية (العامة).
٧. دورية عقد المؤتمرات العامة الحزبية، وكذلك عقد المؤتمرات على المستوى المحلي والقاعدي.
٨. المشاركة الفاعلة في الحملات الانتخابية للحزب.

## **المحور الثالث: النشاط الحزبي والجماهيري والإعلامي**

إن الوحدة التنظيمية لعمل كافة هيئات الحزب وأعضائه وال العلاقات الداخلية في إطاره، وسرعة وصول المعلومات وانتشارها داخله، وآلية اتخاذ القرارات ووصولها إلى منفذيها، كل هذه الأمور تعتبر من أساسيات النشاط الحزبي.

ويمكن تقسيم النشاط الحزبي من حيث المضمون إلى ثلاثة أشكال متراقبطة ومتصلة بعضها ببعض، بحيث تشكل مجتمعة عمل الحزب وفعالياته ونشاطاته، وهي: النشاط السياسي، والنشاط التنظيمي، والنشاط الفكري (الأيديولوجي). وينظر إلى النشاط السياسي باعتباره أساس نشاطات الحزب وجوده على الساحة السياسية في أي نظام سياسي، ولا يتم الوصول إلى الأهداف والبرامج السياسية بدون آليات وأشكال تنظيمية صحيحة ملائمة، وتعتمد بعض الأحزاب على ترويج أفكارها وأيديولوجيتها من أجل كسب المؤيدین والمناصرين لها.

إن الوصول إلى برنامج سياسي سليم وقرار صائب ليس كافياً إذا لم يتحول البرنامج والقرار إلى آليات عمل تنظيمية، يتم بها حشد الأعضاء والمناصرين، وهناك تقسيم آخر للنشاط الحزبي:

النشاط الداخلي، ويقصد به البناء التنظيمي واتخاذ القرارات الداخلية والديمقراطية الداخلية، وانتخاب الهيئات، وتربيبة الكوادر الحزبية، والمعلومات الداخلية، إضافة إلى كل ما يخص الحزب في علاقاته ونشاطاته الداخلية.

أما النشاط الخارجي، فهو نشاط الحزب مع المجتمع (الجماهیر)، ونشاط الحزب مع الأحزاب الأخرى داخل البلد وخارجها، وعلاقة الحزب مع السلطة التنفيذية ومؤسسات المجتمع المدني المختلفة، وهذا لا بد من التأكيد على أن هذا التقسيم ليس جامداً، بل إن العديد من الأنشطة الداخلية تكون مرتبطة بنشاط خارجي والعكس صحيح.

## العضوية الحزبية

إن الحزب الذي لا أعضاء له، ليس حزباً في الحقيقة، فالأعضاء هم الذين ينقولون أفكار الناس واحتياجاتهم إلى الحزب، وينفذون سياسة الحزب بين الجمهور، وحيث أن العضوية في الحزب اختيارية، والحزب يجب أن يعتمد على أعضائه، ويُسعي إلى جذب أعضاء جدد، وهو بحاجة إلى أشخاص يحملون أفكاراً جديدة بشكل دائم، وذلك من أجل الإبقاء على الحزب كمركز جذب للجماهير، ويجب أن يجدد آليات العمل الحزبي، وضم أعضاء جدد، ومع تغير نشاط الحزب، يتم تغيير آليات تنظيم واستقطاب الأعضاء الجدد، فإن استقطاب العضوية الجديدة للحزب، يعتبر المهمة الرئيسية للعضو الحزبي والمنظمات الحزبية الأساسية القاعدية، لأن الحزب لا يستطيع أن ينفذ سياسته بدون دعم واسع من الأعضاء والمناصرين. ويُسعي الحزب إلى تنظيم حملات عضوية خاصة قبل عقد المؤتمرات الحزبية، وكذلك للمشاركة الفاعلة في الحملات الانتخابية المحلية وال العامة.

ويحتاج كل حزب إلى أناس يحملون أفكاراً جديدة بشكل دائم، وذلك من أجل الإبقاء على الحزب كمركز جذب للجماهير، وإذا كان الحزب يفتقر إلى القدرة على التجديد، الذي يجب أن يتم من وقت إلى آخر، فإن الحزب يذوب ويتلاشى، وحيث أن مهمة اكتساب أعضاء جدد للحزب يقوم بها الأعضاء كافة على مختلف المستويات، فإن الحزب يعمل على:

١. القيام بحملة إعلامية منظمة ومكثفة تستهدف إطلاع المواطنين على أهداف الحزب ونشاطاته.
٢. أن يقوم الأعضاء أنفسهم بوضع برامج خاصة للأنشطة من أجل جذب أعضاء جدد.
٣. يجب أن يعمل الحزب على سياسة التوسيع الحزبي.

وتقدم طلبات العضوية إلى المنظمات الحزبية الأساسية، وهي التي تبت ببيانها، ويشترط في العضو الحزبي أن يدفع اشتراكات مالية سنوية للمساهمة في دعم الحزب مالياً.

كما تعمل الأحزاب الفلسطينية كافة على ضم أعضاء جدد إليها عن طريق الاتصال المباشر بين الجماهير والأعضاء، وكذلك في الأنشطة الخاصة التي تعمل بها الأحزاب، بالإضافة إلى أن الفصائل الفلسطينية كافة قد شكلت منظمات ردية للأحزاب يتم من خلالها تنظيم أعضاء جدد، وكذلك من خلال أنشطة الحزب الجماهيري في الانتخابات الطلابية، والاتحادات العامة، والمؤسسات المختلفة، حيث يسعى الحزب إلى ضم أعضاء جدد إلى صفوفه.

تعمل الأحزاب السياسية الفلسطينية داخل الاتحادات الشعبية والنقابات العمالية والمهنية والمؤسسات النسوية المختلفة، إذ تسعى هذه الأحزاب إلى قيادة هذه المؤسسات أو المشاركة في قيادتها عبر ائتلافات تعقدها فيما بينها، حيث تعتبر مؤشراً على جماهيرية وحضور التنظيم في هذه الهيئات.

## المحور الرابع: قانون الأحزاب السياسية

أكملت وثيقة الاستقلال العام ١٩٨٨ على أن نظام الحكم في فلسطين يسند إلى نظام ديمقراطي برلماني يقوم على أساس حرية الرأي وحرية تكوين الأحزاب، ورعاية الأغلبية لحقوق الأقلية، واحترام الأقلية قرارات الأغلبية، وعلى العدل الاجتماعي، وعدم التمييز في الحقوق العامة على أساس العرق، أو الدين، أو اللون، أو الجنس.

وحددت الفقرة (١) من المادة ٢٦ للقانون الأساسي المعدل للعام ٢٠٠٣ أن للفلسطيني الحق في تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها وفقاً للقانون، ويأتي ذلك منسجماً مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تؤكد على حق الإنسان في المشاركة العامة، وتشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات والنقابات والانضمام إليها طوعاً.

ونظراً لعدم صدور قانون للأحزاب السياسية في فلسطين، فإنه يبقى قانون الأحزاب السياسية الأردني رقم ١٥ لسنة ١٩٥٥ الذي أقر في ٣٠ آذار، ونشر في الجريدة الرسمية بتاريخ ٣ نيسان ١٩٥٥، كأول قانون للأحزاب السياسية فيالأردن، ساري المفعول في الأراضي الفلسطينية.

ولهذا، سناحول التعرف على أبرز بنود هذا القانون، حيث عرف الحزب بأنه " هيئة (...) غرضها تنظيم وتوحيد مساعيها في المضمار السياسي وفقاً لأحكام هذا القانون" ، واعتبرت المادة الرابعة الحزب السياسي بعد تسجيله شخصية معنوية لها حق الادعاء والدفاع باسمه، والقيام بأي عمل آخر يجيزه نظامه الأساسي.

وأعطى القانون الحق لعشرة أشخاص التقدم بطلب تسجيل حزب سياسي، بحيث يقدم الطلب إلى وزير الداخلية الذي يدوره يرفعه إلى مجلس الوزراء مشمولاً بتوصياته، وأعطت الفقرة ٣ من المادة الخامسة لمجلس الوزراء حق منح أو رفض ترخيص الحزب، ونصت على أن قراره قطعي.

وحدد شروط تأسيس الحزب بأن لكل حزب سياسي نظاماً أساسياً يتضمن البيانات التالية:

- اسم الحزب ومركز عمله الرئيسي ورموزه.
- أسماء الأعضاء المؤسسين فيه على أن لا يقل عددهم عن عشرة أشخاص، وأن لا يقل عمر الواحد منهم عن ٢١ عاماً، وأن لا يكون محكوماً بجنائية أو جنحة أخلاقية.
- الأغراض التي أنشئ من أجلها الحزب.
- شروط الالتحاق بالحزب، وقيمة اشتراكات الأعضاء، وكيفية إسقاط العضوية.
- طريقة اختيار الهيئة التنفيذية التي تتولى إدارة أعمال الأحزاب، والإشراف عليها وبيان اختصاصاتها.
- ميعاد انعقاد الجمعية العمومية للحزب.
- موارد الحزب المالية.
- كيفية حل الحزب.
- كيفية التصرف بأموال الحزب عند حله.

واعتبر القانون الأحزاب السياسية كافة التي تعمل في الأردن عند نفاذ هذا القانون قائمة وتستمر في نشاطها الحزبي وفق هذا القانون، أي أنه لم يشترط إعادة تسجيل للأحزاب القائمة.

هذا ولم يستمر العمل بالقانون طويلاً، إذ جمد العمل به بعد عامين فقط على صدوره، واستمر تجميد العمل به خمسة وثلاثين عاماً، حتى تم إقرار قانون جديد للأحزاب السياسية في الأردن رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٢.

ووضع الميثاق الوطني الأردني للعام ١٩٩١، قواعد عامة لتنظيم الأحزاب السياسية، حيث دعا إلى أن يقوم العمل السياسي والحزبي في الأردن على مبدأ التعددية في الفكر والرأي والتنظيم، وحث الميثاق الأحزاب السياسية على الالتزام في تنظيماتها الداخلية وممارستها بمبادئ عامة، أهمها اعتماد الأساليب الديمقراطية في التنظيم الداخلي، وفي اختيار القيادات، واحترام الرأي والرأي الآخر، وعدم ارتباط الحزب مالياً أو تنظيمياً مع أي جهة خارجية غير أردنية، وأن تخضع موارد الحزب للتدقيق، ومصادر تمويلها معروفة، وعدم الاستقطاب داخل القوات المسلحة والأجهزة الأمنية، وعدم

إقامة تنظيمات عسكرية أو شبه عسكرية ... وعدم استغلال مؤسسات الدولة أو الجمعيات الخيرية والدينية لمصلحة أي حزب أو تنظيم.

وجاء في قانون الأحزاب الأردنية رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٢، الذي احتوى على ٢٨ مادة تعالج فيها كافة القضايا المتعلقة بترخيص ونشاط الأحزاب السياسية من تعريف الحزب، إلى إجراءات التسجيل والمرجعية القضائية للطعن في قرار عدم إعلان الحزب، وشروط العضوية وغيرها.

وعرفت المادة ٣ الحزب بأنه "كل تنظيم سياسي يتتألف من الأردنيين وفقاً للدستور وأحكام القانون بقصد المشاركة في تحقيق أهداف محدودة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ويعمل بوسائل مشروعة سلمية".

وحدد عدد المؤسسين بـ ٥٠ شخصاً لا يقل عمر الواحد منهم عن ٢٥ عاماً، حيث يختار المؤسرون من بينهم خمسة أشخاص كمفوضين بتقديم طلب الترخيص، والوزير يوافق على الترخيص خلال شهرين من تقديم الطلب، وفي حال رفضه، يحق للمؤسسين عبر المفوضين الطعن لدى المحكمة في قرار الوزير خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبليغ القرار، وفي حالة فررت المحكمة إلغاء قرار الوزير، يعلن الوزير عن تأسيس الحزب من تاريخ صدور قرار المحكمة، وينشر في الجريدة الرسمية.

لقد شاركت الأحزاب السياسية (فصال م. ت. ف) في الانتخابات التشريعية للعام ١٩٩٦، على أساس قانون الانتخابات رقم ١٣ لسنة ١٩٩٥، الذي نظم آلية مشاركة الأحزاب السياسية في الانتخابات. وحثت المادة (٤٨) على أن تكون كل هيئة حزبية ترغب في الاشتراك في الانتخابات قد سجلت في وزارة الداخلية، وفقاً للهيئة الحزبية المسجلة في وزارة الداخلية، وأن تسمى مرشحيها لدى لجنة الانتخابات المركزية، والاشتراك في الانتخابات تحت الاسم والرمز أو الشعار الذي تختره لنفسها. وحددت المادة (٤٩) شروط تسجيل الهيئات الحزبية بأن على كل هيئة حزبية ترغب في تسجيل نفسها، تقديم طلب خطوي يتضمن:

١. اسم الهيئة والرمز أو الشعار الدال عليها الذي سيظهر على أوراق الاقتراع.

٢. اسم رئيسها أو أمينها العام.

٣. اسم ممثثلاً الذي ستطلب اعتماده لدى لجنة الانتخابات المركزية، وأسماء ممثليها الذين تطلب اعتمادهم لدى لجان الدوائر ولجان مراكز الاقتراع.

٤. عنوان المقر الرئيسي للهيئة الحزبية.

وقد تم اعتماد كافة فصائل منظمة التحرير الفلسطينية كأحزاب سياسية لأغراض هذا القانون، ولهذا تم تسجيلها لدى لجنة الانتخابات المركزية.

وقدم مجلس الوزراء الفلسطيني مشروع قانون الأحزاب السياسية في نهاية العام ١٩٩٧، حيث تمت مناقشة القانون في القراءة الأولى في ١٩٩٨/٢/١٠. وأبرز ما جاء فيه:

يقوم النظام السياسي في فلسطين على أساس المبادئ التي حددتها القانون الأساسي والنظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، ويستند إلى مبدأ التعددية ومبدأ الانتخابات العامة وال مباشرة والحرية، وحرية التعبير والتنظيم والتجمع في إطار القانون والتشريع المعمول به. وتم تحديد مدة سريان القانون بالمرحلة الانتقالية، وعلى أساس التعامل مع فصائل منظمة التحرير الفلسطينية كأحزاب سياسية مشروعه تمارس نشاطها، ويتم تسجيلها وفقاً لأحكام هذا القانون. وعرف مشروع قانون الأحزاب السياسية الحزب بأنه كل تنظيم سياسي يتشكل من جماعة من الفلسطينيين وفقاً لأحكام هذا القانون بهدف المشاركة في الحياة السياسية، وتحقيق أهداف محددة تتعلق بالشؤون الوطنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية بوسائل مشروعه وسليمة، وفي سعيه لتداول السلطة. ويحظر على العاملين في القوات المسلحة، وأجهزة الأمن، ورجال القضاء، وأعضاء السلك الدبلوماسي، العضوية في الحزب السياسي. ويحظر ممارسة النشاط الحزبي في الدوائر الحكومية خلال ساعات العمل الرسمي.

يتم تسجيل الحزب لدى وزارة العدل، حيث يتوجب على الحزب بعد عقد الجمعية العمومية بشهر تسليم وزارة العدل الوثائق التالية:

أ. طلب تسجيل موقع من رئيس الحزب وعضوين آخرين من الهيئة القيادية.

ب. عدد أعضاء الجمعية العمومية.

ج. قائمة بأسماء المؤسسين ووظائفهم وعناؤينهم وأرقام هواتفهم وتواقيعهم.

د. النظام الأساسي للحزب.

هـ. العنوان القانوني للحزب.

و. عينات من الإشارات والرموز التي يستخدمها الحزب.

وفي حال اعتراف وزارة العدل على تسجيل الحزب، تقوم بإبلاغ الحزب، وتقدم الوزارة اعترافها للقضاء للبت فيه، وإذا لم يتم إبلاغ الحزب بقرار التسجيل أو الرفض خلال المدة المحددة، فإن الحزب يعتبر مسجلًا.

ويحظر على الحزب تلقي أموال من المصادر التالية:

أ. كيانات سياسية أو شرعية في بلدان أخرى.

بـ. أية جهة حكومية ما عدا التي يسمح بها القانون.

جـ. أي شركات أو مشروعات تساهم بها السلطة الوطنية الفلسطينية بأكثر من ٤٠٪.

وتقوم السلطة بتقديم مساعدات مالية للأحزاب التي تشارك في الانتخابات لتعطية مصاريفها.

#### ملاحظات على مشروع القانون:

لم يحدد مشروع القانون أي أسس لتشكيل الأحزاب السياسية، ولم يحظر تشكيل أحزاب على أساس طائفية، أو عرقية، أو جهوية ... الخ. ولم يحدد الحد الأدنى المطلوب لتشكيل الحزب السياسي عدد المؤسسين، علماً بأن المشروع السابق المقترن حدد عدد الأعضاء بـ ٥٠ عضواً، وهناك اقتراحات بأن يكون عدد المؤسسين أكبر من ذلك، مثلاً ٢٥٠ عضواً على الأقل منمن توفر فيهم شروط الاقتراع في الانتخابات العامة. ويجب أن يشترط في

الحزب أن يتم بناؤه على أساس ديمقراطية، وأن يحترم "الدستور" النظام الأساسي، ويعمل بوسائل ديمقراطية ومشروعة، ويحظر على الأحزاب، حسب ما جاء في قانون الانتخابات، استخدام المباني الدينية، والجمعيات، والنقابات، والاتحادات العامة لمصلحة أي حزب سياسي.

لم يحدد مشروع القانون آلية التعامل مع المنظمات الشبابية والنسائية التابعة للأحزاب السياسية. ويجب على مشروع القانون أن يحدد فترة لتولي الأمين العام أو الرئيس للحزب بست سنوات أو ثمان على أكثر تقدير.

ولم يحدد مشروع قانون الأحزاب موقفاً من الأطر الحكومية أو السياسة العسكرية للأحزاب السياسية وفضائل المقاومة وكيفية التعامل معها مستقبلاً. وعلى غرار قانون الأحزاب السياسية الأردني رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٢، قدم ديوان الفتوى والتشريع مشروعه عالقانون الأحزاب الفلسطيني بتاريخ ١٩٩٥/٩/٧، أكدت المادة ٣ منه على أن تسمى الأحزاب السياسية التي تؤسس طبقاً لأحكام هذا القانون في تحقيق التقدم السياسي والاجتماعي على أساس الوحدة الوطنية.

وبحسب المادة (٤) اشتهرت في تأسيس الحزب ما يلي:

١. لا يقل عدد المؤسسين عن ٥٠ عضواً.
٢. لا تتعارض مبادئ الحزب وأهدافه وبرامجه وسياساتيه وأساليبه في ممارسة نشاطاته مع أحكام الدستور ومقومات الوحدة الوطنية.
٣. أن يتميز في برنامجه وسياساتيه تميزاً ظاهراً عن الأحزاب الأخرى.
٤. أن يلتزم بمبدأ التعددية السياسية في الفكر والرأي والتنظيم.
٥. لا يكون قائماً على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو الدين أو العقيدة.
٦. عدم انطواء وسائل الحزب على إقامة تشكيلات عسكرية أو شبه عسكرية.

٧. ألا يكون قائماً كفرع لحزب أو تنظيم سياسي في الخارج، وألا يرتبط أو يتعاون مع أي أحزاب أو تنظيمات أو جماعات أو قوى سياسية تعارض الشعب الفلسطيني.
٨. العلانية في مبادئه وأهدافه وبرامجه وراسياته ووسائل مباشرة نشاطاته وتشكيلاته وعضويته ومصادر تمويله.
٩. عدم استخدام العنف في سبيل تحقيق برامجه وأهدافه السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
١٠. أن يتفق نظامه الأساسي مع أحكام هذا القانون.

ويجب أن تتوفر في العضو المؤسس الشروط التالية: أن يكون فلسطيني الجنسية، وألا يقل عمره عن ٢٥ عاماً، وألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنائية أو جريمة مخلة بالشرف والأمانة مالم يكن قد رد إليه اعتباره، وأن يكون متمنعاً بالأهلية المدنية والقانونية الكاملة، وأن يكون مقيناً عادة في فلسطين، ولا يكون من أعضاء السلك الدبلوماسي والهيئات القضائية، أو هيئة الرقابة العامة، أو من أفراد الأجهزة الأمنية، وألا يكون عضواً في حزب آخر.

وتتشكل لجنة تسمى لجنة شؤون الأحزاب السياسية على النحو التالي:

- أ. وزير العدل رئيساً.
- ب. وزير الداخلية أو من يفوضه - نائباً.
- ج. رئيس ديوان الفتوى والتشريع - وكيلًا.
- د. أربعة أعضاء من غير المنتسبين إلى أي حزب سياسي من بين رؤساء الهيئات القضائية السابقات أو نوابهم أو وكلائهم، ويتم اختيارهم بقرار من رئيس السلطة الوطنية، ويحل محل الرئيس نائبه، وفي حال غيابه وكيله.

ولا يكون اجتماع اللجنة صحيحاً إلا بحضور رئيسها وأربعة من أعضائها من بينهم الأعضاء المنصوص عليهم في البند (ب) و(ج) من الفقرة الأولى المادة ٨. وتصدر القرارات بأغلبية الحاضرين، وعند التساوي يرجح الجانب الذي صوت فيه الرئيس.

وتصدر اللجنة قرارها بالموافقة أو الرفض خلال مدة شهر، ويعتبر عدم الرد بالموافقة خلال الخمسة عشر يوماً التالية لمدة الشهر قراراً بالرفض. وكان الأرجى أن يكون عدم الرد خلال المدة القانونية تعبيراً عن الموافقة، ويحق للمؤسسين ممارسة نشاطهم، وكذلك يجب أن تؤخذ قرارات اللجنة (لجنة شؤون الأحزاب) بموافقة أغلبية الحاضرين، أما رفض طلبات الترخيص فيجب أن ينص صراحة على موافقة أغلبية اللجنة؛ أي (أربعة أصوات على الأقل).

لقد تم تقديم مسودة مشروع قانون الأحزاب السياسية بمعزل عن موقف الأحزاب السياسية وفصائل منظمة التحرير الفلسطينية التي رأت فيه استعجالاً، وبخاصة أن العديد من بنود مشروع القانون تصلح لدولة مستقلة ذات سيادة، ولا تصلح للوضع الفلسطيني والسلطة الوطنية الفلسطينية، حيث أن أغلبية الأراضي الفلسطينية تقع تحت السيطرة الأمنية الإسرائيلية. ونظراً للتدخل مهمات النضال الوطني التحرري والبناء الاقتصادي والاجتماعي، برزت حاجة لتحديد مادة انتقالية في مشروع القانون كما جاء في قانون الأحزاب السياسية الأردني ١٩٧٥، بأن تعتبر جميع الأحزاب السياسية التي تعمل في المملكة قبل نفاذ هذا القانون قائمة، وتستمر في نشاطها الحزبي وفق هذا القانون، ولذلك نستطيع أن نقول أن كافة الأحزاب وفصائل منظمة التحرير الفلسطينية والفصائل الوطنية والإسلامية تعتبر قائمة، وتستمر في نشاطها الحزبي وفق هذا القانون.

على الرغم مما يعتقد البعض بأن المسودة التالية ١٩٩٨/٢/١٠، كانت متقدمة على المشروع السابق، فإن العديد من ممثلي الأحزاب السياسية وفصائل منظمة التحرير الفلسطينية لا يرى ضرورة وجود قانون للأحزاب في المرحلة الانتقالية، حيث طالب بوجود مرسوم تشريعي ينظم الحياة السياسية في إطار المناطق الخاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية يتجاوز الإشكاليات السابقة، ويكفل التعددية الفكرية والسياسية للقوى السياسية كافة، ويعفيها من تدخل أجهزة السلطة، ويفصل في الوقت نفسه تنظيم الحياة السياسية في المجتمع الفلسطيني على أساس تحرّم استخدام العنف كوسيلة لحل الخلافات في إطار العلاقات الوطنية من جهة، واتجاه السلطة من جهة أخرى.

وفي خضم النقاش الدائر حول قانون الانتخابات، وبعد تعديل القانون باعتماد التمثيل النسبي لنصف المقاعد، والدوائر للنصف الآخر، ظهرت العديد من الأصوات داخل المجلس التشريعي تطالب بضرورة سن قانون جديد للأحزاب السياسية، وتأكيد أهمية وجود قانون للأحزاب السياسية في نظام التمثيل النسبي، إلا أن التجربة في العديد من الدول لا تشترط قانوناً للأحزاب للانتقال للتمثيل النسبي، حيث تعمد إسرائيل على نظام التمثيل النسبي (الكنيست) منذ العام ١٩٤٩، وفي العام ١٩٩٢ عندما تم إقرار قانون للأحزاب السياسية في إسرائيل، وحيث أن المشروع الفلسطيني أقر نظام اعتماد وتسجيل القوائم الانتخابية المشاركة في التمثيل النسبي، فإن إقرار قانون للأحزاب السياسية قبل الانتخابات يكون القانون الأول الذي يقرره المجلس التشريعي الجديد، ولهذا لا بد من تحديد الأسس التي يجب أن ينظمها قانون الأحزاب السياسية الفلسطيني، وكذلك آليات دعم الأحزاب السياسية، وتشجيع التنمية السياسية، ومشاركة المرأة والشباب في العمل السياسي، والآليات الديمقراطية الداخلية في الأحزاب، وأالية حل النزاعات الحزبية الداخلية، وعلاقة الأحزاب والائتلافات في التعبير عن الحزب في البرلمان (المجلس التشريعي) ... الخ.

### **المبادئ العامة لقانون الأحزاب السياسية الفلسطيني**

**أولاً** - التأكيد على حق المواطنين الكامل في المشاركة والعمل على تأسيس الأحزاب السياسية.

**ثانياً** - ضمان المساواة الكاملة في التعامل مع الأحزاب السياسية ضمن القانون.

**ثالثاً** - تشجيع الأحزاب السياسية على تأطير وتنظيم المرأة والشباب.

**رابعاً** - على الحزب أن ينص بشكل واضح في نظامه الأساسي على التزامه بالمبادئ والشروط التالية:

١. أحكام القانون الأساسي المعدل ووثيقة الاستقلال العام ١٩٨٨.

٢. مبدأ التعددية السياسية في الفكر والرأي والتنظيم.

٣. احترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
  ٤. العمل على تحقيق الأهداف السامية للشعب الفلسطيني في الحرية والاستقلال، وصون الوحدة الوطنية، ونبذ العنف في حل الخلافات الداخلية، وعدم التمييز بين المواطنين.
  ٥. حرية المواطنين للانضمام أو الانسحاب من الحزب طوعاً و اختيارياً.
  ٦. الشفافية والعلانية في مصادر التمويل والصرف في الحزب.
  ٧. تشكيل وانتخاب الهيئات الحزبية على أساس ديمقراطية عصرية.
  ٨. دورية عقد المؤتمرات العامة والفرعية.
- خامساً- مساعدة السلطة الوطنية الفلسطينية للأحزاب السياسية مالياً على أسس العدالة والمشاركة، وبخاصة في تغطية الحملات الانتخابية.
- سادساً- تشكيل لجنة مستقلة لتسجيل الأحزاب أو اعتماد لجنة الانتخابات المركزية.
- سابعاً- إقامة أشكال من التعاون والتضامن مع الأحزاب الشقيقة والصديقة على أساس التكافؤ والمصلحة المشتركة.
- ثامناً- المساواة بين الأحزاب في استخدام وسائل الإعلام الرسمية.
- تاسعاً- تشكيل محكمة خاصة بقضايا الأحزاب السياسية تكون مسؤولة عن حل الخلافات كافة في القضايا الحزبية والسياسية.
- عاشرأً- الحفاظ على وحدة الشعب الفلسطيني في الداخل والشتات.

### **قانون الأحزاب السياسية في بلغاريا**

يحق للأحزاب السياسية المسجلة على أساس قانون الأحزاب السياسية البلغاري ١ / ٤ / ٢٠٠٥ المشاركة فقط في الانتخابات، ولا يحق للمنظمات الأخرى غير المسجلة، بناء على هذا القانون، المشاركة في الانتخابات.

وتسعى الأحزاب السياسية عبر وسائل وطرق ديمقراطية وسلامية للوصول إلى أهدافها، وتعمل على أساس الدستور والقانون ونظامها الداخلي.

ويؤكد القانون على أن يتم تأسيس الأحزاب والقيام بأنشطتها بصورة علنية، ويستطيع المواطنون المشاركة في تأسيس الأحزاب السياسية بشرط عدم ازدواجية العضوية. ولا يحق للعاملين في القوات المسلحة ووزارة الداخلية (الأمن) والقضاء الانتقام للأحزاب السياسية.

ومن أجل تأسيس الحزب يبادر على الأقل ٥٠ مواطناً يمتلكون حق الانتخاب لتشكيل لجنة مبادرة، وتقرب اللجنة الوثيقة التأسيسية للحزب التي تحتوي على المبادئ الأساسية والأهداف الرئيسية للحزب، وتعلن لجنة المبادرة الوثيقة الأساسية على الأقل في جريدة يومية وطنية واحدة، وتدعوا إلى الانضمام للحزب.

ويحق لكل مواطن الانضمام إلى الحزب من خلال تعبئة الاستمارة الخاصة بذلك، وتتم الدعوة إلى الاجتماع التأسيسي للحزب خلال ثلاثة شهور، ويشترط حضور ٥٠٠ مؤسس على الأقل من أجل اعتباره قانونياً، ويقوم المؤتمر بانتخاب قيادة الحزب ولجان الرقابة الحزبية على أساس النظام الداخلي للحزب.

ويحتوي النظام الداخلي للحزب على:

١. اسم الحزب وشعاره ورموزه.
٢. عنوان الحزب الرسمي.
٣. أهداف الحزب وطرق الوصول إليها.
٤. هيئاته القيادية ولجان الرقابة.
٥. آليات وطرق عقد الاجتماعات وانتخاب الهيئات وصلاحياتها وسحب الثقة منها.
٦. طرق اكتساب العضوية وإسقاطها.
٧. واجبات الأعضاء وحقوقهم.
٨. تشكيل الهيئات الحزبية (التركيبة التنظيمية) وحقوق الهيئات وواجباتها.

٩. تحديد الاشتراك الحزبي.

١٠. طرق تحديد جمع وصرف الأموال المنقوله وغير المنقوله في الحزب.

١١. شروط حل الحزب.

ويتم تسجيل الأحزاب لدى المحكمة الرئيسية في العاصمة (صوفيا) فقط، ويتم تسجيل الحزب خلال ثلاثة شهور من عقد الاجتماع التأسيسي، ويقدم الحزب من أجل التسجيل الوثائق التالية:

١. الإعلان التأسيسي.

٢. محضر الاجتماع التأسيسي.

٣. النظام الداخلي.

٤. قائمة بأسماء المؤسسين لا تقل عن ٥٠٠ اسم ممن تتتوفر لديهم شروط الانتخاب، يحدد فيها عنوانهم، والرقم الوطني، وتوقيعهم.

٥. تعهد للعضو بأنه ليس عضواً في حزب آخر، وهو يرغب في العضوية الفردية بناء على إرادته الحرة، ويؤمن بالمبادئ الرئيسية والأهداف العامة للحزب.

وخلال شهر تنظر المحكمة بقرار تسجيل الحزب، ويصدر القرار خلال ١٤ يوماً من عقد الجلسة. ويحق للحزب بناء منظماته الحزبية على أساس جغرافي أو موضوعي، كما يحق له بناء منظمات شبابية أو نسائية.

ولا يحق للأحزاب بناء منظماتها في مكان العمل (الشركات التجارية، والتعاونيات، والمؤسسات الدينية، والمؤسسات الحكومية، والإدارات المحلية)، ولا يحق لها التدخل في إدارة العمل، كما لا يحق للحزب بناء هيكل للأطفال (أقل من ١٨ عاماً) أو المؤسسات الدينية أو العسكرية.

## المحور الخامس: التمويل الحزبي

ونظراً لعدم وجود قانون يحدد تمويل الأحزاب السياسية في فلسطين، فقد حدد معظم الأحزاب طرق تمويلها على أساس اشتراكات الأعضاء، وتبرعات الأفراد والمؤسسات، وريع الأنشطة الخاصة، والدعم من الصندوق القومي الفلسطيني. وحيث أن الأحزاب والفصائل الفلسطينية لم تعلن رسمياً موازناتها السنوية والمصاريف الجارية، فإننا لا نستطيع أن ندرس حجم مشاركة الأعضاء في تمويل نشاط الأحزاب الفلسطينية، وخلال مناقشة قانون الانتخابات الفلسطيني في شرم الشيخ، تم التطرق إلى آلية لدعم القوائم الانتخابية (الأحزاب) المشاركة في نظام التمثيل النسبي على أساس ٢٥٪ من المبلغ المقرر، يتم توزيعه على القوائم (الأحزاب) كافة بالتساوي، و٧٥٪ من المبلغ يوزع للأحزاب الفائزة الحاصلة على أكثر من ٢٪ من الأصوات حسب نسبتها الصوتية.

ومن أجل تسلیط الضوء على تجارب الدعم المالي للأحزاب، نجد أن قانون الأحزاب السياسية المعدل للعام ١٩٩٤ في ألمانيا، ينص على أن "الأحزاب هي تنظيمات من المواطنين الذين يستهدفون التأثير بشكل دائم أو لأطول مدة ممكنة من الزمن على تشكيل الرأي السياسي على المستوى الفيدرالي أو مستوى الأقاليم، وكذلك المشاركة في الانتخابات لتمثيل الشعب في البرلمان الفيدرالي (البوندستاغ) أو برلمانات الولايات.

الأحزاب السياسية تنتظم تحتاج إلى موارد مالية من أجل العمل الحزبي والسياسي وتغطيه النفقات الإدارية والإعلام والنشاط الجماهيري والمواصلات والاتصالات ... الخ.

ويقسم التمويل عادة إلى قسمين:

١. تمويل خاص للحزب وهو دخل الحزب من اشتراكات الأعضاء وتبرعات الأفراد والناصرين للحزب والمنح المختلفة التي يحصل عليها الحزب بما لا تعارض القانون.
٢. المساعدات المالية التي تقدمها الدولة حسب القانون.

**رسوم العضوية:** تعتمد الكثير من الأحزاب السياسية على رسوم العضوية، وهي تحدد بناء على دخل الأعضاء، بعض الأحزاب تحدد رسوم العضوية ٣-١٪ من الدخل الشهري للأفراد، بما لا يقل عن الحد الأدنى المنصوص عليه في النظام الداخلي، ويعتبر تسديد الاشتراكات المالية شرطاً أساسياً لمارسة مشاركة العضو في الاجتماعات والمؤتمرات الحزبية، والترشح للمهام القيادية. ومن أجل زيادة مالية الحزب، فإن توسيع العضوية وضم أعضاء جدد يعتبر مهماً جداً للتطور الحزب السياسي والمالي. ومن أجل ضم أعضاء جدد في الحزب، بدأ الحزب الديمقراطي المسيحي الألماني حملة سماها "اختبر عضوية الحزب"، حيث يستطيع المواطنين بموجب هذا العرض الانضمام إلى الحزب، مدة ستة أشهر، دون أن يدفعوا رسوم العضوية، ويستطيعون بعد ذلك إذا رغبوا أن يصبحوا أعضاء عاملين في الحزب، بما يترتب على ذلك من حقوق وواجبات بما في ذلك دفع رسوم العضوية.

ويبيّن الجدول التالي<sup>٢</sup> حجم ونسبة اشتراكات الأعضاء في ميزانية كل من الحزب الاشتراكي الديمقراطي والاتحاد الديمقراطي المسيحي في ألمانيا.

١٩٨٧-١٩٨٤ % DM		١٩٧٨-١٩٦٨ % DM		الاتحاد الديمقراطي المسيحي
٤٢,٩	٨٥,٧	٢٧,٤	٢٢,٦	اشتراكات ومساهمات الأعضاء ١
١٤,٤	٢٨,٨	٢٩,٧	٢٥,٥	تبرعات ٢
٢٩,٣	٥٨,٥	٢٥,٢	٢١,٧	المبالغ المقدمة الدولة/الانتخابات ٣
١٢,٣	٢٦,٥	١٧,٦	١٥,١	أخرى ٤

١٩٨٧-١٩٨٤ % DM		١٩٧٨-١٩٦٨ % DM		الحزب الاشتراكي الديمقراطي
٤٨,٧	١٠٤,٧	٤١,٥	٣٨,٥	اشتراكات ومساهمات الأعضاء ١
١٨,٥	١٨,٥	١٠,٧	٩,٩	تبرعات ٢
٦٤,٣	٦٤,٣	٢٦,٦	٢٤,٧	المبالغ المقدمة الدولة/الانتخابات ٣
٢٣,٦	٢٧,٦	٢١,٢	١٩,٥	أخرى ٤

<sup>٢</sup> المصدر:

Political parties in Democracy, edited by Josef Thesing and Wilhen Hofmeister, 1995 P.P.195.

وقد شكلت مساهمة الاشتراكات للأحزاب الألمانية خلال نهاية بداية التسعينيات في القرن الماضي ما نسبته ٢٦٪ للاتحاد الاجتماعي المسيحي، و٢٠٪ للحزب الديمقراطي الحر، ولم تشكل سوى ٩٪ للحزب الخضر، ويلاحظ هنا تدني نسبة مشاركة العضوية في المساهمة المالية للأحزاب الصغيرة.

وحول الهبات ودعم الأحزاب، فقد حدد قانون الأحزاب البلغاري شروط ذلك، حيث لا تستطيع الأحزاب قبول أي منح من أشخاص غير معروفين، وكذلك لا يجوز أن تزيد المنح (الtributes) على ١٠٠٠٠ ليفا (ما يعادل \$٦٥٠٠)، ومن المؤسسات ما يزيد على ٣٠٠٠٠ ليفا (\$٢٠٠٠٠) خلال العام، وتساهم الحكومة في ٥٪، وكذلك دعم من مؤسسات غير حكومية، ودعم من حكومات أجنبية أو مؤسسات وشركات أجنبية.

وتشكل الهبات الحزبية مصدر دخل مهمًا للأحزاب السياسية، وبخاصة في مرحلة الانتخابات، ولهذا نص قانون الأحزاب السياسية الألماني على أنه يجب الإعلان عن الهبات التي تزيد على ٢٠٠٠ مارك للفرد الواحد للسنة الواحدة، ويشرط القانون تسجيل أسماء المانحين وعنوانينهم والمبالغ التي تبرعوا بها في كشوفات الحساب.

وحدد قانون الأحزاب السياسية الأردني رقم ٣٢ لسنة ١٩٩٢ أن للحزب قبول الهبات والتبرعات من المواطنين الأردنيين فقط، على أن لا تزيد قيمة ما يقدمه الشخص الواحد عن خمسة آلاف دينار سنويًا (ما يعادل \$٧٠٠٠).

ولم يحدد قانون الأحزاب السياسية الفلسطينية أي سقف للتبرعات، إلا أنه يحظر على الحزب قبول أموال أو موارد من المصادر التالية:

أ. كيانات سياسية أو شرعية في بلدان أخرى.

ب. أية جهة حكومية ما عدا التي يسمح بها القانون.

ج. أية شركات أو مشروعات تساهم بها السلطة الوطنية بأكثر من ٤٠٪.

وعلى الرغم من أن الأحزاب السياسية هي منظمات لا تعمل من أجل الربح، فإن هناك العديد من الأحزاب تملك مؤسسات خاصة تعمل من

أجل الربح؛ على سبيل المثال شركات الصحف ودور النشر وشركات الحاسوب ... الخ. ويحق للحزب الاستفادة من هذه الشركات على أن لا يتحول إلى نشاط تجاري.

ويحدد النظام الداخلي للحزب الاشتراكي البلغاري أن ممثلي الحزب في البرلمان أو مؤسسات الدولة العليا، يدفعون ١٠٪ من دخلهم الشهري اشتراكاً للحزب، وهذا هو السقف الأعلى للاشتراك الحزبي.

وهناك دعم يقدم للأحزاب السياسية من الدولة، وذلك على شكل:

- أ. إعفاءات ضريبية.
- ب. دعم مقدم من الموازنة العامة.

تقديم الحكومة في ألمانيا حواجز معينة للأفراد، للانضمام إلى الأحزاب السياسية أو لتقديم التبرعات لها، وبشكل عام، فإن رسوم العضوية في الأحزاب والتبرعات التي يقدمها الأفراد لتلك الأحزاب غير خاضعة للضريبة، فالtributes المقدمة للحزب التي تصل إلى ٦٠٠٠ مارك، معفاة من الدخل الخاضع للضريبة وكحافز خاص يعفى ما مجموعه ٥٪ من الضرائب المستحقة للحكومة إعفاءً كاملاً.

ومثلاً إذا تبرع شخص بمبلغ ٢٠٠٠ مارك لأحد الأحزاب السياسية، فإن هذه القيمة تخصم من الدخل الشهري البالغ على سبيل المثال ١٠٠٠ مارك في السنة، ومن ثم تقوم دائرة الدخل باحتساب الضريبة المترتبة، ولو فرضنا أنها ٣٠٠٠ مارك، تقوم الحكومة بخصم ٥٪ من التبرع ٢٠٠٠ مارك أي ١٠٠٠ مارك، وتصبح الضريبة المطلوبة هي ٢٠٠٠ مارك، وهذا يعني أن المتبرع قد تبرع بـ ١٠٠٠ مارك، والحكومة دفعت عنه ١٠٠٠ مارك (الباقي).

### الدعم المقدم من الدولة للأحزاب السياسية

منذ العام ١٩٨٦ حدد قانون الأحزاب السياسية في المكسيك أن الدعم المقدم من الدولة للأحزاب السياسية يعتمد على المعادلة التالية:

١. ٣٠٪ من المبلغ المخصص يقسم بالتساوي على الأحزاب السياسية كافة.

٢. ٧٠٪ من المبلغ المخصص يقدم للأحزاب السياسية بناء على نسبتها من الأصوات في الانتخابات.

وجاء في قانون الأحزاب البلغاري، أن الدعم السنوي للأحزاب السياسية، يقدر في الميزانية العامة وتقدم للأحزاب أو الائتلافات المشاركة في البرلمان، وهي الحاصلة على ٤٪ من الأصوات.

ويتم توزيع المبلغ بناء على حصة الأحزاب والائتلافات من المقاعد في البرلمان (حجم التمثيل) ويقسم المبلغ في الائتلافات بناء على تكل حزب في الائتلاف من المقاعد. وكذلك تقدم الدولة دعماً للأحزاب الأخرى غير الممثلة في البرلمان، شرط حصولها على ١٪ من الأصوات في آخر انتخابات برلمانية عامة.

ويحدد المبلغ المقدم للأحزاب كل سنة في ميزانية الدولة على أساس الأصوات الفعلية الحاصل عليها الحزب بمعدل ١٪ من الحد الأدنى للأجور لكل صوت انتخابي سنوياً، مثلًا الحد الأدنى للأجور \$٥٠٠، فإن كل صوت انتخابي يحصل على \$٥ سنوياً تقدم للأحزاب السياسية بناء على أصواتها.

ويتم تقديم المبلغ للأحزاب السياسية على أربع دفعات في ٣٠ نيسان، و ٣٠ حزيران، و ٣٠ أيلول، والدفعة الرابعة والأخيرة في ٢٠ كانون الأول من كل سنة. ويجب أن تصرف هذه المبالغ على نشاط الحزب ومشاركته في الانتخابات وإقامة الأنشطة الحزبية المختلفة بناء على نظام الحزب الداخلي والقانون.

وجاء في المسودة الخاصة بنظام الدعم المالي للأحزاب السياسية والرقابة المالية من قانون الأحزاب السياسية الأردني لسنة ٢٠٠٥ ما يلي:

يتقاضى الحزب دعماً مالياً سنوياً مقداره عشرة آلاف دينار يقدم على دفعتين متساويتين، إذا توفرت فيه الشروط التالية:

أ. ألا يقل عدد المسجلين المسددين لاشتراكاتهم في الحزب عن ألف عضو من الهيئة العامة.

ب. ألا تقل نسبة الإناث في الهيئة العامة وفي هيئاته المنتخبة عن ١٠٪.

ج. ألا تقل نسبة الشباب في الهيئة العامة وفي هيئاته المنتخبة عن ١٠٪.

ويحصل الحزب الذي توفرت فيه الشروط السابقة على دعم إضافي سنوي على النحو التالي:

أ. بدل إيجار مقره السنوي على أن لا يزيد على خمسة آلاف دينار، وأثمان المياه والكهرباء على أن لا تزيد على ٣٠٠ دينار.

ب. أجور الاتصالات المترتبة على ممارسته لأنشطته في مقره لا تزيد على ٤٠٠ دينار.

ج. أثمان القرطاسية والصحف بما لا يزيد على ٣٠٠ دينار.

د. أسعار مخفضة في الإعلانات في الصحف الأردنية مماثلة لتلك التي تدفعها الحكومة.

ويحصل الحزب على دعم إضافي مقداره ١٠٪ في حال:

أ. زادت نسبة الإناث عن ٢٠٪.

ب. زادت نسبة الشباب عن ٢٠٪.

ج. زادت نسبة الإناث والشباب عن ٢٠٪ في الهيئات المنتخبة.

ويحصل الحزب المشارك في الانتخابات النيابية على نصف دينار عن كل صوت يحصل عليه مرشحو الحزب بما لا يتجاوز ٥٠٠٠ دينار، شرط حصول مرشحي الحزب على ٥٪ من الأصوات.

## المصادر والمراجع

- الحوراني، هاني. وميليا توماس وآخرون. **الأنظمة الانتخابية المعاصرة. اعمال** ندوة، عمان: مركز الاردن الجديد للدراسات، ١٩٩٥.
- الحوراني، هاني. وآخرون. **المرشد للحزب السياسي**. عمان: مركز الاردن الجديد للدراسات، ١٩٩٥.
- دستور المؤتمر الوطني الأفريقي: ترجمة غير رسمية وغير منشورة.
- عادل، احمد. **الاحزاب السياسية والنظم الانتخابية**. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢.
- عوض، طالب. **التحولات الديمocrاطية في الاردن**. رام الله: مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، ٢٠٠٠.
- عوض، طالب. **النظم الانتخابية والانتخابات في فلسطين**. بيرزيت : معهد الاعلام في جامعة بيرزيت، ٢٠٠٤.
- قانون الاحزاب السياسية البلغارية. الجريدة الرسمية، عدد ٢٨، ١ نيسان ٢٠٠٥، باللغة البلغارية.
- قانون الاحزاب السياسية رقم ١٦ سنة ١٩٥٥، الجريدة الرسمية الاردنية، العدد ١٢٢٣، ١٢٢٣/٤/٣.
- القانون الاساسي الفلسطيني المعدل للعام ٢٠٠٣.
- مشروع الدستور الفلسطيني، المسودة المنقحة الثالثة، ايار ٢٠٠٣.
- مشروع قانون الاحزاب الفلسطيني، شباط ١٩٩٨.
- النص الكامل لمسودة مشروع قانون الاحزاب الجديدة. الاردن: صحيفة الرأي الاردنية ٢٢ آذار ٢٠٠٥.
- Thesing, Josef and Wilhelm Hotmeiste. (ed). *Political Parties in Democracy*. Sankt Augustin: Konrad Adenauer Stifung, 1995



# **نراة الأحزاب السياسية الفلسطينية وتطوير دورها الرقابي على الحكومة والمجلس التشريعي**

---

**سميح شبيب**

يتناول هذا التقرير المركّز دور الأحزاب السياسية الفلسطينية في مراقبة الموازنة الحكومية، والمساءلة والشفافية في التنظيم الداخلي للأحزاب السياسية، من خلال البعدين الوطني والاجتماعي في برامجها، وكذلك في بنائها الداخلي، من خلال التمويل والتنظيم الداخلي، وال موقف من مسودة قانون الأحزاب السياسية، ورؤيتها تلك للأحزاب والقوى لسودة قانون الأحزاب السياسية (١٩٩٦)، وأهمية وجود قانون أحزاب تنموي قادر على حماية الحياة الحزبية في فلسطين.

ويقتصر هذا التقرير، على رصد مواقف ورؤى الأحزاب التالية: حركة التحرر الوطني الفلسطيني "فتح"، والجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين، والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، والاتحاد الديمقراطي الفلسطيني "فدا"، وحزب الشعب الفلسطيني، وحركة المقاومة الإسلامية "حماس"، وجبهة النضال الشعبي الفلسطيني.

ويستند التقرير إلى مجموعة من الوثائق الحزبية، إضافة لمقابلات خاصة مع قادة تلك الأحزاب، حيث تم إيرادها بإيجاز وتركيز، عبر أسلوب سردي، توثيقي، يرمي إلى تقديم صورة وصفية لرؤية الأحزاب والقوى لحاور التقرير المشار إليها أعلاه.

## أولاً: المساعلة والشفافية في التنظيم الداخلي

طرحت "فتح" ومنذ بدايات تأسيسها قواعد وأسسًا تنظيمية عامة، تقوم على ثلاثة ركائز هي: الالتزام والانضباط، والمركزية الديمقراطية، والنقد والتقد الذاتي. وفي أدبيات شارحة، حددت "فتح" معنى الالتزام، بأنه إيمان مطلق بالقضية الفلسطينية وأهداف الحركة والاستعداد التام للتضحية والنضال في سبيلها، والتقييد الكامل بخط الحركة السياسي وقرارات مؤتمراتها وأنظمتها، والدفاع عن مواقفها.

أما فيما يتعلق بالمركزية الديمقراطية، فإنها تعني وفقاً للمادة (٣٠) من النظام الأساسي، مركزية التخطيط والقيادة والمراقبة، وليس مركزية التنفيذ، وحرية المناقشة وحق المشاركة في اتخاذ القرارات والتوصيات، وذلك كله ضمن الأطر التنظيمية. وتحتفق المركزية بانتخاب الهيئات القيادية من خلال مؤتمرات الحركة المنصوص عليها. ويتشكل المؤتمر العام للحركة من:

١- أعضاء المجلس الثوري.

٢- ممثلو الأقاليم المنتخبون في مؤتمرات الأقاليم لعضوية لجنة الإقليم، وذلك حسب عدد المناطق المستوفية للشروط المنصوص عليها في النظام الأساسي، والمقررة من مكتب التعبئة والتنظيم، بما لا يزيد على أحد عشر عضواً عن كل إقليم.

٣- ممثلو الأقاليم، التي تقرر اللجنة المركزية أن ظروفها لا تسمح بعقد مؤتمراتها، إما لأسباب أمنية أو لعدم اكتمال النصاب لتشكيل الإقليم، ويجري اختيارهم بتوصية من مكتب التعبئة والتنظيم إلى اللجنة المركزية حسب الحجم التنظيمي، بما لا يزيد على أحد عشر عضواً من كل إقليم.

٤- معتمدو الأقاليم الذين لا تقل مدة عضويتهم العاملة في الحركة عن عشر سنوات، والمعينون بقرار من اللجنة المركزية.

٥- أعضاء المجلس العسكري العام لحركة "فتح" في جيش التحرير الوطني الفلسطيني، وفي مقدمتهم قوات العاصفة، والمنصوص على كيفية تشكيله في لائحة ملحقة بالنظام الأساسي، وطبقاً لقرارات

المؤتمر الثالث والرابع، مع كفاءات من القوات العسكرية لا يزيد عددها على عشرين عضواً تسمىهم القيادة العامة وتقرهم اللجنة المركزية، على ألا يتجاوز مجموعهم ١٥٪ من عضوية المؤتمر.

٦- عدد من كوادر حركة "فتح" المكلفين بالعمل في أجهزة دولة فلسطين المستقلة، ومنظمة التحرير الفلسطينية، والمنظمات القومية والدولية، من خلال أطرهم التنظيمية الخاصة بهم، وبناء على ترشيح من مكتب التعبئة والتنظيم، وتحدهم اللجنة المركزية، بما لا يزيد على خمسة وسبعين عضواً، شريطة ألا تقل المرتبة التنظيمية لكل منهم عن عضو لجنة إقليم.

٧- ممثلون عن الكوادر الحركية في المنظمات الشعبية، بما لا يزيد على خمسين عضواً، ويتم ذلك بتوصية من المكاتب الحركية المركزية، وموافقة مكتب التعبئة والتنظيم، وبقرار من اللجنة المركزية، شريطة أن لا تقل المرتبة التنظيمية لكل منهم عن عضو لجنة إقليم.

٨- عدد من أعضاء الهيئات القيادية للأجهزة المركزية وفق لواحاتها الملحة بالنظام الأساسي، بما لا يزيد على خمسة وسبعين عضواً، شريطة ألا تقل المرتبة التنظيمية لكل منهم عن عضو لجنة إقليم.

٩- ممثلون عن الكفاءات الحركية، بما لا يزيد على ثلاثين عضواً، شريطة أن لا تقل المرتبة التنظيمية لكل منهم عن عضو لجنة إقليم.

وينعقد المؤتمر في دورة انعقاد عادية مرة كل خمس سنوات بدعوة من اللجنة المركزية، ويجوز تأجيل انعقاده لظروف قاهرة بقرار من المجلس الثوري.

ويدعى المؤتمر إلى دورة انعقاد غير عادية خلال أسبوعين على الأكثر من تاريخ طلب الدعوة، إذا طلب ذلك أكثر من ثلث أعضائه، أو أكثر من نصف أعضاء المجلس الثوري، أو بطلب من اللجنة المركزية. ويجب أن يحتوي طلب عقد الدورة الاستثنائية على المواضيع التي من أجلها تم طلب الاجتماع.

وتكون جلسات المؤتمر قانونية بحضور ثلثي الأعضاء على أن يكون كافة الأعضاء قد بُلغوا خطياً بالحضور قبل أسبوعين من تاريخ الاجتماع، وإذا

لم يحضر الثنان يؤجل يومين ويعقد بعدها إذا حضره أكثر من نصف الأعضاء.

أما فيما يتعلق بالعضوية، فقد نص النظام الأساسي على أن العضوية في الحركة حق لكل فلسطيني أو عربي تتوفر فيه شروط العضوية، ويؤمن بتحرير فلسطين، ويلتزم التزاماً بالنظام الأساسي للحركة و برنامجه السياسي وبكافأة لوائحها وقراراتها السياسية والتنظيمية.

وحددت شروط العضوية بالنقاط التالية:

- أن لا يقل عمر العضو عن سبعة عشر عاماً، أما الأشبال والزهرات والفتية فتنظم عضويتهم لوائح خاصة.
- أن يتمتع بسمعة طيبة ووطنية صادقة.
- أن يحترم الشعب وتقاليده الأصيلة، ويعمل على خدمة الجماهير ويحافظ على مصالحها ويصون أمنها.
- أن يكون مستقلاً غير ملتزم بعصبية تنظيم أو حزب آخر.
- أن تكون لديه مؤهلات قيادية و يتمتع بحد مقبول من الوعي والقدرة على تحمل المسؤولية، وصاحب شخصية محببة لإخوانه وللجماهير.
- أن يكون لديه الاستعداد الكافي للبذل والتضحية ونكران الذات.
- أن يقسم اليمين التالية:

#### قسم الإخلاص لفلسطين

(أقسم بالله العظيم، أقسم بشرفني ومعتقداتي، أقسم أن أكون مخلصاً لفلسطين، وأن أعمل لتحريرها باذلا كل ما أستطيع، وأقسم أن لا أبوح بسرية حركة فتح، وما أعرف من أمرها، هذا قسم حر، والله على ما أقول شهيد).

## حركة "حماس"

نص ميثاق حركة "حماس"، على مبادئ سياسية وتنظيمية عامة، ولم تطرح الحركة نظاماً داخلياً، ذلك أنها حركة تحدد الإسلام منهجهاً، ومنه تستمد أفكارها ومفاهيمها وتصوراتها عن الكون والحياة والإنسان. ويحدد ميثاقها التالي:

- حركة المقاومة الإسلامية جناح من أجنحة الإخوان المسلمين بفلسطين. وحركة الإخوان المسلمين تنظيم عالي، وهي كبرىحركات الإسلامية في العصر الحديث، وتمتاز بالفهم العميق، والتصور الدقيق والشموليّة التامة لكل المفاهيم الإسلامية في شتى مجالات الحياة، في التصور والاعتقاد، في السياسة والاقتصاد، في التربية والمجتمع، في القضاء والحكم، في الدعوة والتعليم، في الفن والإعلام، في الغيب والشهادة، وفي باقي مجالات الحياة.
- وت تكون البنية الأساسية لحركة المقاومة الإسلامية من مسلمين أعطوا ولاءهم لله، فعبدوه حق عبادته (وما خلقت الجنّ والإنس إلّا ليعبدون) (الذاريات: ٥٦)، وعرفوا واجبهم اتجاه أنفسهم وأهليهم ووطنهم، فاتقوا الله في كل ذلك، ورفعوا راية الجهاد في وجه الطغاة لخلص البلاد والعباد من دنسهم وأرجاسهم وشرورهم. (بل نفذُ بالحق على الباطل فيدمغهُ فإذا هو زاهق) (الأنبياء: ١٨).
- وترحب حركة المقاومة الإسلامية بكل مسلم اعتقد عقيدتها، وأخذ بفكريتها، والتزم منهجها، وحفظ أسرارها، ورغم في أن ينخرط في صفوفها لأداء الواجب، وأجره على الله.

من الصعب تحديد الهيكلية التنظيمية لحركة "حماس" نتيجة لتكلتم قيادييها وإجحافهم عن الإلقاء بمعلومات حول هيكليتهم التنظيمية، إضافةً لعدم وجود نظام داخلي. لكن ما يمكن تحديده هو أن المسجد يلعب دوراً مهماً في الهيكلية التنظيمية، حيث يشكل بؤرة أجهزة الحركة الدعوية والرياضية والأمنية والعسكرية والتمويلية والإعلامية ... الخ، إلا أن المسجد يظل جزءاً بسيطاً من منظومة التقسيم الجغرافي للحركة.

وحتى نستطيع أن نحدد الهيكلية التنظيمية للحركة، لا بد من تقسيم العمل التنظيمي لـ"حماس" إلى عدة أقسام، هي:

## أولاً: الهيكل التنظيمي السياسي لحركة "حماس"

تعتمد حركة المقاومة الإسلامية "حماس" مبدأ الشورى كأساس لعملها التنظيمي، من خلال مجلس شورى للحركة يتكون من ٧٠-٥٠ شخصاً موزعين بين الداخل والخارج، وهذا المجلس مهم جداً في الحركة، إلا أنه يتعدد جمع أعضائه جميعاً في مقر واحد، ما اضطرّ الحركة لإيجاد هيئة تنظيمية أخرى أقل عدداً تستطيع اتخاذ قرارات سريعة وعاجلة تهم الحركة، ويمثل هذه الهيئة ما يسمى بالمكتب السياسي، الذي تمثل عضويته ثلاثة قطاعات، هي:

- ١- الداخلي: ويضم قطاع غزة والضفة الغربية والسجون، ويمثل كل من هذه الواقع بصوت واحد في المكتب السياسي.
- ٢- الخارج: وتتمثل ساحات العمل الرئيسية للمكتب السياسي للحركة في الخارج، بكل من الأردن ولبنان وإيران، وتضاف إليها مناطق أخرى، مثل: أوروبا وأميركا كوحدة، وبباقي دول العالم كوحدة أخرى في المكتب السياسي.
- ٣- الجهاز العسكري: على الرغم من أن الجهاز العسكري لحركة "حماس"، يحاول قدر الإمكان الابتعاد عن أجهزة الحركة الأخرى، إلا أنه يوجد بالتأكيد عضو يمثله في المكتب السياسي. كما يمتلك الجهاز العسكري لحركة "حماس" في الوقت الحاضر موقع إعلامياً إلكترونياً خاصاً بكتائب الشهيد عز الدين القسام، عنوانه [www.ezzedeen.net](http://www.ezzedeen.net)، وهو موقع إعلامي مميز لهذه الكتائب.

ويرجع تأسيس المكتب السياسي لحركة "حماس" إلى الدكتور موسى أبو مرزوق بعد وصوله إلى قطاع غزة العام ١٩٨٩، والذي حدد مسؤوليات المكتب بـ:

- ١- رسم سياسة الحركة.
- ٢- تمثيل الحركة في علاقاتها الخارجية.
- ٣- تمثيل الحركة في المفاوضات مع منظمة التحرير الفلسطينية ورؤساء الحركات الإسلامية في دول الغرب والدول العربية.

### ثانياً: الهيكل التنظيمي المناطقي للحركة

قام الشيخ أحمد ياسين بتقسيم قطاع غزة إلى خمس مناطق جغرافية، هي (شمال غزة، جنوب غزة، الوسطى، خان يونس، رفح). أما الضفة الغربية، فقسمت إلى سبع مناطق هي (الخليل، بيت لحم، القدس، رام الله، نابلس، طولكرم، جنين)، وقد اعتبر كلاً من هذه المناطق منطقة جغرافية ومنطقة عمليات مستقلة، مسؤولة لها العام يكون بدوره مسؤولاً عن الأجهزة الفرعية (العملياتية) لهذه المنطقة.

### ثالثاً: الهيكل العملياتي (أجهزة الحركة):

قامت "حماس" في بداية الانتفاضة بتشكيل عدد من الأجهزة التي شكلت بدورها الجهاز التنظيمي العملياتي للحركة، وهي:

#### ١) جهاز الأحداث:

وتشكل هذا الجهاز على غرار اللجان الشعبية، التي شكلت القيادة الوطنية الموحدة للانتفاضة، وكان من مهام جهاز الأحداث:

- القيام بفعاليات الانتفاضة اليومية (تعليق الأعلام، والشعارات، وتشييع الشهداء ... الخ).
- القيام بالخدمات الاجتماعية والتعليم في حال تعطيل المؤسسات التعليمية من خلال التعليم في المساجد.
- القيام بعمليات الردع ضد العملاء، وتجار المخدرات، وأصحاب محل الخمور، من خلال مجموعات من القوات الضاربة.

#### ٢) جهاز الدعوة:

وهذا الجهاز كان قائماً قبل تشكيل حركة "حماس" وله مهام عدّة، منها:

- تنظيم الجلسات والندوات، سواء التنظيمية أم العامة في المساجد.
- ترشيح معظم العناصر لأجهزة الحركة الأخرى.

### ٣) أجهزة الحركة الأخرى:

ومنها الجهاز الإعلامي، والجهاز العسكري، والجهاز الأمني، وجهاز المؤسسات.

وتحرص حركة "حماس" على السرية في عملها التنظيمي، نظراً للظروف الأمنية وما يتعرض له قادتها و كوادرها و عناصرها من ملاحقات، سواء من الإسرائيлиين، أم حتى من أجهزة السلطة الفلسطينية.

وتعتمد الحركة في نهجها التنظيمي السري، نظام الخلية التنظيمية، التي ترتبط بمجموعة خلايا في المنطقة، ولهذه الخلايا أمير، له علاقة بالقيادة المركزية. وتكون هذه الخلايا على مستوى المحافظة، ولها انتخابات دورية، ولها الحق في إقرار الأمور أو تغييرها. غير أن الشخص البارز، لا يعني أنه قيادي في حركة "حماس"، فذلك أمر نابع من الاحتياجات التنظيمية والأمنية، على حد سواء.

## الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين

تعرف الجبهة الشعبية نفسها بأنها حزب سياسي كفاحي، يعمل لتوسيعه الجماهير الفلسطينية وتنظيمها وقيادتها من أجل استعادة الحقوق الوطنية الفلسطينية، وفي مقدمتها حق العودة، وتقرير المصير، وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس كهدف مرحلي على طريق إقامة دولة فلسطين الديمقراطية على كامل التراب الفلسطيني، التي يعيش جميع مواطنها بمساواة كاملة دون تمييز في الحقوق والواجبات. ويناضل الحزب من أجل إقامة مجتمع اشتراكي خال من الاستغلال، قائم على المبادئ الديمقراطية والإنسانية على طريق تحقيق مجتمع عربي اشتراكي موحد.

وتعتمد الجبهة في بنائها الداخلي مبدأ المركزية الديمقراطية، الذي يتمثل بالقواعد والأحكام التالية:

- تتحدد هيئات الحزب القيادية بالانتخاب من القاعدة إلى القمة.
- يخضع مسؤولو المراتب في المستويات كافة للانتخاب في مؤتمراتهم.

- تنتخب كل مرتبة قيادية مسؤولة عنها ونائبه، ويعتبر المسؤول عضواً في المرتبة القيادية الأعلى.
  - المناقشة الحرة والجادحة والمسؤولة لسياسة الحزب وموافقه وبرامجه حق لكل عضو لا يجوز المساس به.
  - يعمل الحزب على تشجيع المبادرة لدى الأعضاء والمنظمات، ويوفر لهم أقصى مدى من الاستقلالية في تقرير المسائل المحلية، شرط أن تكون المبادرات منسجمة مع السياسة العامة وقرارات الهيئات الأعلى.
  - تقدم الهيئات الحزبية تقاريرها الدورية لمنظماتها الحزبية، وإلى الهيئات الأعلى مباشرة.
  - تحترم الهيئات الحزبية الأعلى صلاحيات الهيئات الحزبية الأدنى ووجهات نظرها، وتلتزم الهيئات الحزبية الأدنى بقرارات الهيئات الحزبية الأعلى.
  - احترام الرأي والرأي الآخر، وحق الاجتهاد في إطار الحزب، وحق كل وجهات النظر في التعبير عن رأيها في مختلف القضايا.
  - تلتزم الأقلية بقرارات الأغلبية، وتسمم في ضمان وحدة الإرادة والعمل في صفوف الحزب، كما يجب على الأغلبية احترام رأي الأقلية.
  - تمارس الهيئات الحزبية دورها على المستوى الوطني حول القضايا والمواقف الكبرى والحساسة، الوطنية والخاصة، وعلى مستوى منظمات الفروع.
- ويحدد النظام الداخلي شروط العضوية بالنقاط التالية:
- أن يكون قد بلغ السادسة عشرة من عمره.
  - أن يوافق على برنامج الحزب ونظامه الداخلي.
  - أن ينتمي إلى إحدى المنظمات الحزبية.
  - أن يبدي استعداداً للتطبيق القرارات وتنفيذ التعليمات الحزبية.
  - أن يسدد الاشتراكات المقررة.

### وتتشكل الجبهة وفق الهيكل التنظيمي التالي:

١. الهيئات المركزية: المؤتمر الوطني - الكونفرنس الحزبي (المجلس الوطني العام) - اللجنة المركزية - لجنة الرقابة المركزية - المكتب السياسي.
٢. الهيئات القيادية للفرع: مؤتمر الفرع - الكونفرنس الحزبي للفرع - لجنة الفرع المركزية - لجنة الرقابة الفرعية - قيادة الفرع.
٣. المنظمات القاعدية:
  ١. مؤتمر المنطقة - لجنة المنطقة.
  ٢. مؤتمر الرابطة - لجنة الرابطة.
  ٣. الخلايا.
  ٤. الحلقات.

ويعتبر المؤتمر الوطني، عند انعقاده، أعلى هيئة في الحزب، وينعقد المؤتمر مرة كل خمس سنوات، ويتشكل من مندوبي المنظمات الحزبية، وأعضاء اللجنة المركزية العاملين والمرشحين، وأعضاء لجنة الرقابة المركزية.

## حزب الشعب الفلسطيني

يعرّف حزب الشعب الفلسطيني، نفسه، على أنه حزب اشتراكي يضم في صفوفه الفلسطينيين، رجالاً ونساء، الطامحين للتحرر والاستقلال الوطني والديمقراطية والتقدم والعدالة الاجتماعية والاشتراكية، المناضلين من أجل إنجاز هذه الأهداف، وفي مقدمتهم العمال والشغيلة والفلاحون والمثقفون في فلسطين ومواقع الشتات الفلسطيني، دون تمييز في العرق أو الجنس، أو الانتماء الاجتماعي، أو المعتقد الديني.

ويستند حزب الشعب، وفقاً لنظامه الداخلي، إلى امتداد تاريخ الحركة الشيوعية في فلسطين، وإلى المنهج المادي الجدلي، ويسترشد بالفكر الاشتراكي، وبإنجازات العلم والتراكم العربي والإنساني التقدمي، وقيم الحرية والمساواة والتقدم والعدالة الاجتماعية، مستلهماً في ممارسته النظرية والعملية التقاليد الوطنية للشعب الفلسطيني وخبرته الكفاحية والنضالية، التي راكمها منذ عشرينيات القرن العشرين، ومعطيات التجارب الكفاحية للشعوب العربية، وكل ما هو تقدمي في التراث العربي والعالمي.

ويقيم الحزب تنظيمه وفق الأسس الديمقراطية في إطار وحدة الحزب، وبما يضمن التوازن بين حرية النقاش والتعبير عن الرأي، وبين الالتزام بوحدة العمل وقرارات الحزب.

#### **العضوية:**

وفيما يتعلق بالعضوية، فتنص المادة الثالثة في النظام الداخلي للحزب على ما يلي: يكون عضواً في حزب الشعب، كل فلسطيني بلغ السادسة عشرة من العمر، ويتحلى بسمعة حسنة، دون تمييز في الجنس، أو اللون، أو المعتقد الديني، على أن:

- يوافق على برنامج الحزب ونظامه الداخلي.
- يشارك في أنشطة الحزب واجتماعاته.
- يدفع الاشتراك السنوي.

#### **هيكلية الحزب:**

يتشكل تنظيم الحزب على النحو التالي:

- المنظمة الحزبية الأساسية (المحلية-المدينة-الناحية).
- مجلس المحافظة.
- اللجنة المركزية.
- المكتب السياسي.
- الأمانة العامة.
- المؤتمر العام.

ويحق للجنة المركزية، أو لجان المحافظات، عند الضرورة، أن تنشئ بصورة دائمة، أو مؤقتة، لجاناً حزبية مساعدة لإنجاز عمل الحزب في مجالات معينة، بما لا يتعارض مع البناء الحزبي العام.

#### **المنظمة الحزبية الأساسية (المحلية-المدينة-الناحية):**

- المنظمة الحزبية الأساسية، تضم رفاق الحزب في موقع معين، على أساس مكان السكن، أو العمل، أو المهنة، أو أي من مجالات النشاط الأخرى. وهي تشكل حلقة الوصل الأساسية بين الحزب والجماهير في محيط عملها.
- تتشكل المنظمة الحزبية الأساسية، على أساس مشاركة ونشاط أعضائها، وتمت المصادقة عليها بقرار من مؤتمر المحافظة. أما الواقع التي لا تعتمد من المؤتمر، بسبب نقص العدد، أو النشاط، أو غيره، فيمكن أن تعمل بصورة مباشرة مع مكتب المحافظة، أو أن تندمج معاً في موقع حزبي واحد.
- تعقد المنظمة الحزبية الأساسية مؤتمراً سنوياً، بمشاركة جميع رفاق الموقع المسجلين، وتنتخب مكتباً وسكريراً لها.

#### **اللجنة المركزية:**

وهي القيادة العليا للحزب بين مؤتمرين، ينتخبها مؤتمر الحزب ل تقوم بتنفيذ قراراته إلى حين انعقاد المؤتمر التالي. وهي التي تسير جميع الأعمال المركزية للحزب، وتقود جميع منظمات الحزب وهيئاته، وتشرف على صحفته ومطبوعاته، وتدير ماليته، وتحتار ملاكات الحزب وتوزعها على فروع العمل المختلفة. وهي التي تمثل الحزب في علاقاته مع الأحزاب والهيئات الأخرى.

#### **المكتب السياسي:**

وهو الهيئة التي تسير عمل الحزب في الفترة بين اجتماعات اللجنة المركزية، وهو المسؤول مباشرة أمامها ويعمل على تنفيذ قراراتها.

### الأمانة العامة:

وهي المسؤولة عن تسيير نشاطات الحزب، في الفترة ما بين اجتماعات المكتب السياسي، ومن تنفيذ قراراته، وتنتخب الأمانة العامة منسقاً دوريًا لعملها.

من الجدير ذكره هنا، أن حزب الشعب ابتدع شكلاً تنظيمياً فيما يتعلق بتداول منصب الأمين العام، بعد تحديد صارم لصلاحياته، وذلك عقب تجربة مرض أمينة العام الراحل بشير البرغوثي، لكن هذا الاستحداث التنظيمي لم يحقق المرجو منه، وهناك اقتراحات تنظيمية لتعديل المادة الخاصة بذلك، وبالتالي العودة لصيغة الأمين العام.

وكان استدعي التعديل في حينه، السعي لتعزيز مبدأ العمل الجماعي، واعتبار أن الحزب يمر في مرحلة انتقالية، إضافة للإصرار على جماعية القيادة، لكن التجربة أظهرت أن ثمة احتكاكات واختلافات ترتب على ذلك، لاسيما أن عملية تداول منصب الأمين العام، كانت تنطوي على جانب روتيني أكثر من كونه جانباً عملياً.

ويجري التداول داخل الحزب الآن، في سياق التحضير لعقد المؤتمر العام، بأن ما تم بهذا الخصوص لم يكن عملياً.

## الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين

تعتمد الجبهة الديمقراطية النظام الداخلي الذي أقره المؤتمر الوطني العام الثالث المنعقد في أيلول / سبتمبر الأول من العام ١٩٩٤، ويقوم على أسس المركزية الديمقراطية كمبدأ لصياغة العلاقات الحزبية الداخلية، وضمان مشاركة جميع أعضاء الحزب ومنظمهاته في رسم سياسته، وتشكيل الهيئات القيادية بالانتخابات، وممارسة الرقابة الحزبية من أدنى إلى أعلى وبالعكس، والتزام الأقلية برأي الأغلبية وقراراتها، والهيئات الدنيا بقرارات هيئات العليا، وكافة منظمات الحزب بقرارات اللجنة المركزية والمؤتمر الوطني العام، مع ضمان حق الأقلية في أن تعبر عن رأيها وتناضل في سبيله، من خلال الأطر والقنوات الحزبية، وممارسة مبدأ القيادة الجماعية في التقرير، والمسؤولية الفردية في التنفيذ، وانتهاء

أسلوب النقد والنقد الذاتي من أجل تصحيح الأخطاء وتقديم أسلوب العمل الحزبي، ومعالجة النواقص والتغيرات لدى الأعضاء والهيئات المختلفة.

وتعتبر الجبهة الديمقراطية أن مبدأ المركبة الديمقراطية كموجه للعلاقة مع الجماهير، يعني "الانغراص العميق في الحركة الجماهيرية"، وأن الحزب هو فصيل طليعي يأبى الانزعال عن هذه الحركة ولا يتأنّر عن ركبها، وهو يتعلم من الجماهير ويتمثل هممها ومشكلاتها وتجاربها، ويدافع عن مصالح الطبقة العاملة وجماهير الشعب ويقود نضالها اليومي وينظمه ويربطه بالنضال الوطني العام، كونه يعتمد على طاقات الجماهير المنظمة في إنجاز العمل الثوري، فهو يثابر على تنظيم أوسع الجماهير في النقابات والاتحادات والمنظمات الشعبية.

ووفقاً للنظام الداخلي، يتكون تنظيم الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين من منظماتها الحزبية في الوطن وأقطار اللجوء والبلدان التي تقيم فيها جاليات فلسطينية لأغراض العمل، أو الدراسة، وكذلك في مجالات العمل العسكري، من سائر اللجان والهيئات المرتبطة باللجنة المركزية.

### **شروط العضوية:**

ويحدد النظام الأساسي، شروط العضوية على النحو التالي:

لكل فلسطيني وفلسطينية يبلغ من العمر ١٦ عاماً الحق في الانضمام إلى الجبهة بعد الاطلاع على برنامجه السياسي ونظامها الداخلي والموافقة عليهما، والالتزام بالعمل ضمن إحدى المنظمات الحزبية.

يبدأ العضو حياته التنظيمية بعد ترشيحه لعضوية الخلية، وهي الوحدة الأساسية للجبهة، وبعد الخلية هناك المنظمة المحلية، وتتشكل في الموقع الجغرافي، أو الإطار الجماهيري، أو المهني، أو المؤسسي، ثم منظمة المنطقة في المنطقة الجغرافية، أو الإدارية الواحدة، أو في الإطار الجماهيري، أو المهني، أو المؤسسي الواحد، الذي يضم عدداً من المنظمات المحلية، ثم منظمة الفرع، ثم منظمة الأقاليم، فالمراكز القيادي.

يتشكل المركز القيادي الواحد للجبهة من: المؤتمر الوطني العام، والمجلس الحزبي العام، واللجنة المركزية، والمكتب السياسي، وأمانة اللجنة المركزية.

## المؤتمر الوطني العام

المؤتمر الوطني العام هو أعلى سلطة سياسية وتشريعية في الجبهة. ويكون من مندوبي منتخبين عن مؤتمرات الجبهة في الأقاليم والفروع ومجالات العمل العسكري وسائر اللجان الملحقة باللجنة المركزية، ويكون الأمين العام عضواً طبيعياً في المؤتمر، وكذلك أعضاء اللجنة المركزية غير الأعضاء في أي من المؤتمرات الأدنى.

ويحق لكل عضو أن يرشح نفسه لعضوية المؤتمر شريطة أن يكون قد مرضى على عضويته في الجبهة سنتان على الأقل.

يعقد المؤتمر الوطني العام دورة عادية كل أربع سنوات، ويحق للجنة المركزية دعوته إلى اجتماع طارئ.

ويحق للجنة المركزية، بأغلبية الثلثين، تأجيل دورة انعقاد المؤتمر الوطني العام في الظروف الطارئة، في حالة موافقة اللجان القيادية للمنظمات التي كانت تشكل ثلثي قوام المؤتمر السابق، أو المجلس الحزبي العام في مدى زمني محدد يكون ملزماً للجنة المركزية.

يتولى المؤتمر الوطني العام المهام التالية:

- رسم السياسة العامة للجبهة وإقرار برنامجها وتعديلها.
- إقرار النظام الداخلي وتعديلها.
- رسم السياسة التنظيمية العامة للجبهة.
- انتخاب اللجنة المركزية ومحاسبتها.
- انتخاب لجنة الرقابة الحزبية المركزية ومحاسبتها.
- أية قضايا أخرى يقرر المؤتمر بحثها.

يحق للمؤتمر الوطني العام تخويل الصالحيات التي يحددها إلى اللجنة المركزية خلال الفترة بين دورتي انعقاده.

**المجلس الحزبي العام (الكونفرنس الوطني العام):**

ينعقد المجلس الحزبي العام في منتصف الدورة الزمنية المقررة لانعقاد المؤتمر الوطني العام، ويقوم بمراجعة توجهات المؤتمر وإنجازاته

الحقيقة والتدقيق بمدى اضطلاع اللجنة المركزية بمهامها ومحاسبتها والبُلْت بأية قضايا طارئة.

ويتمتع المجلس الحزبي العام بصلاحيات المؤتمر الوطني العام، ويتشكل بواسطة الانتخاب من المؤتمرات الإقليمية والفرعية، أو من الهيئات القيادية المنبثقة عن هذه المؤتمرات.

ويعتبر المجلس الحزبي العام هيئة دائمة بقوامه الرئيسي خلال عامين، يدعى لاجتماع طارئ كلما اقتضت الحاجة ذلك، بما يراعي حق المؤتمرات الإقليمية، أو الفرعية، أو اللجان القيادية المنتسبة منها، في أن تزكي المندوبين أنفسهم، أو أن تستكمل الشواغر الناشئة.

#### **اللجنة المركزية:**

اللجنة المركزية هي الهيئة القيادية السياسية والتنظيمية الأولى في الفترة ما بين انعقاد المؤتمرين. وينتخبها ويحدد عددها المؤتمر الوطني العام، كما ينتخب ما يوازي ربع إلى ثلث أعضائها كأعضاء احتياطيين، ويشترط في عضو اللجنة المركزية أن يكون قد مضت أربع سنوات على عضويته الحزبية.

تعقد اللجنة المركزية دورة عادية كل أربعة أشهر بدعوة من المكتب السياسي، ووفق اللائحة الداخلية التي تضعها اللجنة المركزية لتنظيم اجتماعاتها وعملها، كما يمكن أن تعقد اللجنة دورات استثنائية بطلب من ثلاثة أعضائها.

#### **الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني "فدا"**

عقد الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني مؤتمره التأسيسي في أيلول ١٩٩١، وأقر برنامجه السياسي ونظامه الداخلي وانتخب لجنته المركزية. بعد هذا المؤتمر، أجرت اللجنة المركزية حواراً معمقاً مع عدد من القوى والمجموعات والشخصيات الديمقراطية والقادمية، ما أسفر عنه انشاق حزب جديد، وتم توسيع اللجنة المركزية لتضم عدداً من ممثلي هذه الأطراف التي اجتمعت في نيسان العام ١٩٩٣، وقررت تغيير اسم الحزب إلى الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني "فدا".

وتم بناء الحزب داخلياً على أساس المركزية الديمقراطي، وفق التسلسل التالي:

#### المنظمات الحزبية القاعدية:

المنظمة القاعدية هي المنظمة الأساسية، وتشكل الأساس في بنية الحزب ونشاطه. وتتشكل المنظمات الحزبية القاعدية في فلسطين، وفي التجمعات الفلسطينية بالخارج، على أساس موقع السكن والعمل، والمهنة، أو الدراسة، أو المؤسسة، أو القطاع الخاص، وتتحدد أحجام المنظمات الحزبية القاعدية بما لا يقل عن خمسة أعضاء، وحسب ظروف وشروط عملها، وبما يتلاءم مع أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية والمهن المطروحة عليها، وتجتمع المنظمة الحزبية القاعدية دورياً وتتحدد وتيرة اجتماعاتها وفق ظروف عملها وطبيعة المهام المطروحة عليها.

وتتولى المنظمة الحزبية القاعدية ترجمة سياسة وموافق الحزب بشكل يومي في الموقع الذي تعمل وسطه، وتحديد الأشكال الملائمة لتنظيم صلاتها مع جمهورها، الذي تعمل وتنشط في أوسعها، وفق سياسة الحزب وتوجهاته البرنامجية والتنظيمية، ونشر برنامج الحزب وسياسته وموافقه وإيصال أدبياته إلى الجمهور، وتنظيم الندوات لمناقشة مواقف الحزب وسياساته وشرحها للجمهور، وكذلك تنظيم ومتابعة تثقيف أعضائها ببرنامج ونظام ووثائق وأدبيات الحزب الأساسية، وكسب أعضاء جدد للحزب عبر نشاطها السياسي والاجتماعي والثقافي وسط جمهورها، وتقديم تقارير دورية عن نشاطها وأعمالها إلىأمانة المحلية، كما تتولى تزويدها بالتقارير المنظمة عن مشاكل الجمهور، الذي تعمل في أوسعها، ووجهات نظره إزاء سياسة وموافق الحزب. وتنتخب المنظمة الحزبية القاعدية في أول اجتماع لها أمنياً ونائباً له وأمانة لها للتنظيم عملها ومتابعة تنفيذ قراراتها وإدارة شؤونها في الفترة ما بين اجتماعين.

#### المنظمة المحلية:

تتشكل في الموقع الجغرافي (البلدة، الحي)، أو القطاع المهني، أو الإطار الجماهيري الواحد، الذي يضم ثلاثة منظمات حزبية قاعدية، أو أكثر، تضم كل أعضاء المنظمات الحزبية القاعدية. وتعقد المنظمة المحلية الحزبية

مؤتمراً سنوياً يدعى إليه جميع أعضاء المنظمات الحزبية القاعدية، وينتخب المؤتمر المحلي أمانة محلية، يضاف إليها تلقائياً أمناء المنظمات الحزبية القاعدية المنتخبون، وتنصب الأمانة من بين أعضائها أميناً لها ونائباً له، وتوزع المهام بين بقية أعضائها في ضوء ضرورات واحتياجات العمل، ومن حق الأعضاء الحزبيين في المنظمة المحلية مخاطبة لجنة الرقابة الديمقراطية لطرح أية قضية تمس حقوقهم، أو أي تصرف مخالف للنظام الداخلي. وتعقد أمانة المحلية الحزبية اجتماعات دورية منتظمة لها يحدد وثيرتها المؤتمر، أو وفق ظروف عملها في الموقع، ويحق لثلاث أعضاء المنظمة المحلية دعوة المؤتمر المحلي إلى اجتماع استثنائي.

#### **منظمة المحافظة:**

تشكل في المحافظة، حيث توجد محليتان، أو أكثر، وبملاك حزبي لا يقل عن (٧٥) عضواً، وتعقد مؤتمراً اعتمادياً سنوياً يدعى لحضوره جميع أعضاء الحزب ضمن ملاكات المحافظة، وينتخب المؤتمر أمانة المحافظة من بين أعضائه، يضاف إليهم تلقائياً أمناء المحليات المنتخبون، الذين تتشكل منهم المحافظة، وتتولى أمانة المحافظة مسؤولية التمثيل السياسي للحزب على صعيد المحافظة، وتحدد دور الحزب ومسؤولياته إزاء القوى والهيئات والاتحادات والمؤسسات الوطنية، وتتولى كذلك مسؤولية إيصال وثائق وأدبيات وموافق الحزب إلى كافة المنظمات المحلية في المحافظة، وتقدم تقريراً عن نشاطها إلى مؤتمر المحافظة، كما تقدم تقارير دورية عن نشاطها وعملها إلى مكتب العمل الحزبي والجماهيري والمكتب السياسي. ويحق لثلاث الأعضاء في منظمة المحافظة الدعوة إلى مؤتمر استثنائي، وينتخب مؤتمر المحافظة من بين أعضائه مندوبين إلى المؤتمر الوطني العام للحزب وفق اللوائح والنسب المقرة، ويجرى انتخاب ممثلي المحافظات للمؤتمر العام على قاعدة التمثيل النسبي.

#### **مجلس المحافظة:**

يتشكل مجلس المحافظة من أمانة المحافظة ومجموع أعضاء أمانات المحليات الحزبية الموقعة والقطاعية في المحافظة، ويعقد المجلس اجتماعات فصلية، وكلما دعت الحاجة، ويتولى تقييم وضع خطط العمل الفصلية للمحافظة ومناقشة القضايا التي تهم عمل الحزب على مستوى المحافظة.

### المنظمات الإقليمية:

تشكل المنظمات الإقليمية، كمنظمات تنسيق للعمل وتوحيد للجهد، من عدد من المحافظات المتقاربة، وينشأ بينها مجلس للإقليم من أمانات المحافظات في الإقليم، ويكون أمناء المحافظات ونوابهم أعضاء في أمانة الإقليم، وتقوم الأمانة باختيار مقرر لها من بين أعضائها، وتعقد اجتماعات دورية ومنتظمة.

### المجلس الحزبي العام:

يتشكل المجلس الحزبي العام من أعضاء اللجنة المركزية ولجنة الرقابة والديمقراطية والتفتيش المالي المركزية، ومن أعضاء أمانات المحافظات والفروع الخارجية، ويعقد لضرورات استثنائية للبحث في قضايا مصيرية تتعلق بالقضية الوطنية، أو الوضع الداخلي الفلسطيني. وتم الدعوة إلى عقد المجلس العام من قبل اللجنة المركزية للحزب، أو بناء على طلب أكثر من نصف أعضائها، ويتولى المجلس مناقشة التقرير المقدم من اللجنة المركزية، وأية قضايا أخرى يقر المجلس العام بحثها. ولا يتمتع المجلس الحزبي العام بصلاحيات المؤتمر الوطني العام من حيث إقرار أو تعديل البرنامج العام والنظام الداخلي للحزب، أو انتخاب اللجنة المركزية للحزب وللجنة الرقابة الديمقراطية والتفتيش المالي المركزي.

### اللجنة المركزية:

وهي أعلى هيئة قيادية في "فدا"، يتم الرجوع إليها من أجل البت في القضايا المفصلية على الأصعدة التنظيمية والسياسية والفكرية، وتشكل اللجنة المركزية للحزب حالياً من ٧ عضواً من الذكور والإإناث، تم فرزهم من مؤتمر عقد في كانون الثاني العام ٢٠٠٠ في مركز الشهيد صلاح خلف "أبو إياد" (في الفارعة، شرق نابلس)، وأقرّ المؤتمر اعتماد نظام القائمة النسبية لانتخاب الهيئات المركزية للحزب، وحدد قوائم اللجنة المركزية، وقرر إعطاء أسبوع لأعضاء المؤتمر للتشاور وتشكيل القوائم الانتخابية لعضوية اللجنة المركزية ولممارسة الدعاية الانتخابية، وتقدمت في حينها ثلاثة قوائم تمت المصادقة عليها وتعييمها على الأعضاء، وهي تجربة فريدة من نوعها في الحياة السياسية الفلسطينية.

## **لجنة الرقابة الديمقراطية والتفتيش المالي المركزي:**

وتتألف من سبعة أعضاء، بمن فيهم رئيسها، ويلاحظ من تسميتها أنها مكلفة بالإشراف على الانتخابات الحزبية، والرقابة على أعمال الحزب ومصروفاته، وأية مشاريع قد ينفذها، كما يمكن اللجوء إليها عند أي خلاف قد يقع، على أن تلتزم مبدأ الشفافية والمساءلة، الذي هو عmad عملها والهدف الذي شكلت لأجله.

## **المكتب السياسي:**

هو الجهة التنفيذية الأولى، ويعتبر مسؤولاً أمام اللجنة المركزية حول تنفيذه لسياسة الحزب، التي أقرها مؤتمره العام، ويعقد اجتماعاته بشكل دوري، وطارئ إذا اقتضت الحاجة، ومن حق اللجنة المركزية حجب الثقة عنه أو عن بعض أعضائه، ويتألف من أربعة عشر عضواً إضافة للأمين العام، بمن في ذلك ثلاثة نساء.

## **الهيئات والدوائر:**

وتكون مهمتها مساعدة المكتب السياسي في تنفيذ مهامه، وتتألف من منتسبي الحزب، سواء أكانوا أعضاء في لجنته المركزية أم من أصحاب الكفاءات غير الأعضاء فيها. وهذه الهيئات والدوائر تتمثل في:

- المكتب المركزي لشؤون العمل الحزبي والجماهيري والثقافي الداخلي، ويتولى مسؤوليته الأمين العام، ويتفرع عنه كل من مكتب العمل الجماهيري، ومكتب شؤون العمل الحزبي والجماهيري في قطاع غزة، ومكتب شؤون العمل الحزبي والجماهيري في الضفة، ولجنة الفروع الخارجية.
- دائرة العلاقات الوطنية.
- دائرة العلاقات الخارجية.
- دائرة الشؤون المالية والإدارية.
- دائرة الإعلام والدراسات والشأن الفكري والنشر.

### المنظمات الجماهيرية:

إضافة إلى هيئات الحزب القاعدية في مختلف أماكن تواجده، تعتبر هذه المنظمات همزة الوصل الرئيسية بين "فدا" والجمهور على اختلاف قطاعاته: شباب، وطلبة جامعات، (اتحاد شباب الاستقلال)، عمال ومهنيون (منظمة التضامن العمالية - أنشئت العام ١٩٧٤)، نساء (اتحاد العمل النسائي - تأسس العام ١٩٧٨)، وأطفال (منظمة بذور الحرية).

### ثانياً: مصادر التمويل

شمة تشابه في مصادر تمويل المنظمات كافة، وفقاً لما يدللون به من معلومات حول ذلك، كما لا توجد كشوفات مالية لدى أي فصيل تحدد مداخليه ومصروفاته، ولا توجد مادة واحدة في الأنظمة الداخلية، تلزم أي فصيل بالكشفة والشفافية على هذا الصعيد. ولعل التعليل لذلك لدى الفصائل كافة، دون استثناء، هو السرية، والحفاظ على الأمان الذاتي الفصائلي ومتضيّات.

ووفقاً لمقابلة مع صخر حبش، عضو اللجنة المركزية لحركة "فتح"، بدأ تمويل هذه الحركة من المؤسسين أنفسهم، إضافة إلى اشتراكات الأعضاء في مرحلة التنظيم قبل الانطلاقة ١٩٦٥، واستمر ذلك حتى معركة الكرامة العام ١٩٦٨.

أما في مرحلة الحشد الجماهيري، بعد "الكرامة"، فقد أخذت المساعدات المالية الرسمية والشعبية تتدفق على "فتح" كحركة تمثل الشعب الفلسطيني. عند ذلك، قامت "فتح" بتسمية الشهيد أبو يوسف النجار كمفوض مالي، تلاه محمود عباس "أبو مازن"، الذي كانت لديه علاقات خليجية ساعدت على تمويل "فتح".

بعد انضواء "فتح" في إطار منظمة التحرير الفلسطينية منذ العام ١٩٦٩، بدأت تتسلّم "جريدة التحرير"، وهي تعادل ٥٪ من رواتب الموظفين والعاملين الفلسطينيين في البلدان العربية، كما اعتمدت "فتح" على الاستثمارات الخاصة، وأسست لذلك مؤسسة عملت تحت اسم "صادم"، وافتتحت مشاريع واسعة و مهمة في أفريقيا، ومناطق حركات التحرر والثورات في العالم، بحيث كان لها بعدها: سياسي واقتصادي. كما تلقت "فتح" - ولا تزال - مساعدات من المملكة العربية السعودية.

وبعد توقيع اتفاقية أوسلو العام ١٩٩٢، اعتمدت "فتح" إلى حد ما على تمويل الدول المانحة، ذلك أن الكثير من كادراتها وعناصرها، أصبحوا قادة وأعضاء في الأجهزة الأمنية، إضافة إلى الوزارات والمؤسسات العامة، كما تضاعل حجم مصروفاتها كثيراً.

أما حزب الشعب، فيمكن تحديد مصادر تمويله في ثلاثة، هي:

- اشتراكات أعضائه، وقيمتها سياسية أكثر منها مادية.
- التبرعات من أصدقاء، وهي تشكل مصدراً تفوق أهميته المادية، الاشتراكات.
- التمويل الوارد من الصندوق القومي الفلسطيني، ويأتي رسميًا عبر وزارة المالية.

ويؤكد الحزب حرصه على توفير نظام تمويل رسمي للأحزاب السياسية، بموجب قانون يتم إقراره، وبحيث يعلن ذلك عبر الموازنة العامة، خلافاً لما هو سائد حالياً، إذ تجري عمليات التمويل عبر نظام محاصصة، ليست لها صفة رسمية، ويمكن أن تكون لها تأثيرات على مجريات العمل السياسي من حيث التحالفات، وانعكاساتها على مرآة العلاقات بين السلطة وهذا الحزب أو ذاك، ما يؤثر سلباً على استقلالية الأحزاب الفلسطينية.

بدورها، تؤكد حركة "حماس" اعتمادها على التمويل الذاتي، فهناك اشتراكات يدفعها الأعضاء تعادل ٢,٥٪ من دخل الفرد شهرياً. كما أن هناك امتدادات للحركة، عربياً وإسلامياً، وهي تموّل "حماس" ، عبر أموال الصدقة والزكاة.

وتحدد الجبهة الديمقراطية مصادر تمويلها، بالاشتراكات الحزبية، وهي لا تكفي على أية حال، إضافة إلى ما تتلقاه من مبلغ مقطوع يصل إلى حد ٢٥ ألف دولار من الصندوق القومي الفلسطيني، لكن التمويل الأهم توفره المشاريع المالية، وأساس رأس المالها مساعدات كانت تلقتها الجبهة الديمقراطية من دول عربية، أبرزها ليبيا.

هناك تشابه كبير فيما تعلنه الأحزاب والفصائل، بشأن مصادر ووسائل تمويلها، حيث تفتقر أدبيات الأحزاب كافة، لما يحدد مصادر تمويلها، إذ

تعتبر ذلك سراً من أسرار حركتها، كما تعتبر أن الظروف الأمنية المحيطة تملي عليها عدم الكشف عن التفاصيل المتعلقة بتمويلها. ومن الواضح، أن معظم الفصائل تتلقى مبالغ مقطوعة من الصندوق القومي، وفقاً لنهج العطاءات، إذ لا تحكم ذلك أية قواعد واضحة. ولعله من نافلة القول إن تحديد تمويل الأحزاب، يحكمه عادة قانون تنظيم الأحزاب، إلا أن هذا القانون لا يزال غائباً عن الساحة السياسية الفلسطينية.

### ثالثاً: مدى التزام الأحزاب بأنظمتها الداخلية

اعتمدت الفصائل الوطنية الفلسطينية كافة، مبدأ المركزية الديمocrاطية في تنظيماتها الهرمية، فيما لجأت الفصائل الإسلامية إلى مبادئ مستمدّة من الشريعة الإسلامية (الشوري)، وتجسّدت ممارسة الشورى وفقاً لاحتياجات وظروف كل جماعة، بحيث آثرت السرية في ترتيباتها الداخلية.

ولعلّ مراجعة الأنظمة الداخلية للفصائل الوطنية الفلسطينية من شأنها أن تكشف مدى تأثيرات الأحزاب والقوى اليسارية عموماً، على برامجها الداخلية، وكذلك الحرص الواضح على عقد المؤتمرات دوريّاً، وممارسة النقد والانتخاب من الأدنى للأعلى، مع إعطاء صلاحيات قوية للمركز القيادي. لكن ما حدث عملياً، هو تجاوز الحد الزمني لعقد المؤتمر العام، وكانت دواعي ذلك، عادة، هي الوضع الأمني الذي لا يسمح بانعقاده! في وقت كانت فيه الحالة التنظيمية، ودواعي الترتيبات الداخلية، هي التي تقول حائلاً حقيقةً دون عقده. وغالباً ما نشأت احتقانات داخلية سياسية - تنظيمية، أدت إلى بروز الخلافات للعلن، ومن ثم الانشقاق. فقد حدث ذلك أكثر من مرة داخل صفوف الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، وكذلك الجبهة الديمocrاطية، وحركة "فتح"، وداخل المنظمات الصغيرة، كالجبهة الشعبية - القيادة العامة، وجبهة النضال الشعبي، وجبهة التحرير الفلسطينية، وجبهة التحرير العربية.

لم ينجُ أي فصيل من فصائل العمل الوطني من خطر الانشقاق الداخلي، بل إن هناك العديد من الفصائل التي سادت ثم بادت، إن جاز التعبير.

إضافة إلى ذلك، سرعان ما ظهر التكُّلُّ التنظيمي في الأطر القيادية العليا: مؤسسة الأمانة العامة، والمكتب السياسي. وبالتالي أصبحت مسؤولية "معالجة" الخلافات الداخلية، وداعياتها، من مسؤوليات المركز القيادي. وأصبح بالإمكان أن يبقى الأمين العام، في منصبه مدى الحياة، تماماً كما يحدث في الأنظمة العسكرية، كما بربت ظاهرة المكتب السياسي الذي سمي في بعض الحالات بالقيادة التاريخية. وبالتالي بات بإمكان بقاء عضو المكتب السياسي عضواً فيه مدى الحياة.

ما يمكن قوله في هذا السياق، إن بنود النظام الداخلي، لم تشكل حكماً تنظيمياً في كل الحالات، حيث جرى الالتفاف عليها، بل وتوظيفها في بلورة الحالة التنظيمية في هذا الفصيل أو ذاك.

كما افتقرت موازنات الفصائل إلى الشفافية والنزاهة، وغالباً ما كانت سرية، يتم تداول بنودها في المركز القيادي فقط، ولم تجر، ولو مرة واحدة، مكاشفة المؤتمرات العامة بحقيقة الأرقام حول الأموال الواردة والصادرة في هذا التنظيم أو ذاك، وكان ذلك يتم بدعوى السرية، والحرص عليها، خصوصاً في مراحل كانت فيها ليبية، ومن ثم إيران، ممولاً سياسياً لفصائل معينة. وإلى جانب ذلك، لعبت ماهية بعض المشاريع المالية، دوراً في إخفاء طبيعتها، الأمر الذي شجع في نهاية المطاف على بروز حالات من الفساد، والإثراء غير المشروع.

#### **رابعاً: دور الأحزاب في مراقبة الموازنة الحكومية**

لم تول "فتح" اهتماماً خاصاً لموضوع الموازنة الحكومية، باعتبارها شأنًا من شؤون السلطة. وعلى الرغم من أن المجلس التشريعي لعب دوراً في عملية المسائلة، فإن "فتح" حركة، لم تول الموازنة اهتماماً خاصاً، وبالتالي تخلى أدبيات الحركة من مقالات نقدية حول توزيع الموازنة، كما لم يتناولها مسؤولو "فتح"، تناولاً خاصاً.

ورأت الجبهة الشعبية في الموازنات أن السلطة التنفيذية هي التي تضعها، وهي بمجملها تخدم الخط السياسي للسلطة الفلسطينية، ولدى الجبهة ملاحظات عديدة حولها، وأبرزها ما يتعلق بضرورة الخصخصة الحقيقة، وإيلاء قطاعي التعليم والصحة الأولي عند توزيع الموازنات.

أما حزب الشعب، فقد أولى الموازنة اهتماماً خاصاً، ونظم في مطلع العام ٢٠٠٣، ندوة خاصة، في معهد فؤاد نصار حول الموازنة، وطالب المجلس التشريعي بمراقبة تطبيق القوانين والموازنة، كما طالب بزيادة حصص كل من وزارتي الصحة والتعليم كترجمة لأولوية الأساسية التي تستند إليها الموازنة، فضلاً عن اعتباره قضية البطالة من أولويات المراقبة.

ويخلص الأمين العام للحزب، بسام الصالحي، معالجة المراقبة، الأولى ذات طابع مطابقي، وتعلق بالشؤون الاجتماعية والتعليم والصحة، والثانية سياسية، وتعلق بضرورة وضوح بنود المراقبة، وتحديد المصادر ونقط الصرف، وهو يشير إلى أن المراقبة أصبحت بعد تسلم سلام فياض وزارة المالية، أكثر وضوحاً مما سبق. وفي السياق ذاته، سبق للحزب توجيه العديد من الرسائل للسلطة التنفيذية، لإيلاء قضيائياً الفئات الفقيرة عناية خاصة، ومحاولة معالجة قضية البطالة، وضرورة رفع رواتب صغار الموظفين.

ويرى الاتحاد الديمقراطي الفلسطيني "فدا"، أن دوره في مساعدة السلطة التنفيذية بشأن المراقبة، كان بارزاً ومهماً، ذلك أن النائب عزمي الشعبي، وهو عضو مركزي في الحزب، ترأس اللجنة الاقتصادية في المجلس التشريعي، التي لعبت دوراً مهماً في تصويب بنود المراقبة، والكشف عن مكامن الخلل فيها.

ويوجز حزب "فدا"، مطالبه، بضرورة زيادة ما هو مرصود للتعليم والصحة والشأن الاجتماعي وتوفير فرص العمل وتشغيل العاطلين عن العمل، وكذلك تحديد الأولويات، على حساب تصغير حصة التبذير، وتقليل مراقبة مكتب الرئيس، وبالتالي تصويب بنود المراقبة في هذا الاتجاه.

وعندما تبواأت زهيرة كمال منصب وزيرة شؤون المرأة، لعبت دوراً في اتجاه إيجاد فرص عمل وتشغيل النساء، وأسر الشهداء والمحاجين، عبر تشجيع توفير فرص لإقامة المشاريع الصغيرة. كما وقف الحزب ضد الخصخصة، في مجالات البريد والاتصالات والطيران والميناء والبني التحتية الأساسية، كالكهرباء، وضرورة تطوير القطاع العام، وبخاصة الصحي منه. وفي الوقت ذاته الوقوف ضد احتكارات الإسمونت والغذاء.

ومن جانبها، رأت الجبهة الديمقراطية، منذ العام ١٩٩٦، أن اتجاهات إنفاق الموازنة، كانت تذهب، وبنسب كبيرة، نحو الأجرور والنفقات التشغيلية (الرواتب)، وكانت تستهلك نسبة عالية من الموازنة، مقارنة بآية دولة في العالم!

وأكّدت أن هذا الأمر ينطوي على مؤشر سياسي، باعتباره من أشكال شراء الولاءات لفئات وشرائح اجتماعية، وشكلاً من أشكال مكافأة الولاء السياسي، وتعزيز النفوذ الاجتماعي للسلطة، ولذلك ترافق ذلك مع ظهور البطالة وتضاميها. وإلى جانب ذلك بُرِزَت مظاهر البذخ في الوزارات والإدارات، ومن خلال السيارات والأثاث، ما أثَرَ سلباً على التنمية البشرية والاجتماعية، وجاء على حساب البناء التحتي. وكان جزءاً مهماً من الموازنة يذهب للأجهزة الأمنية، وعلى حساب الخدمات، وأبرزها التعليم والصحة والزراعة. وتضخمت الأجهزة الأمنية لتحول إلى مراكز قوى، في حين نشبت أزمة حادة بسبب تدني رواتب المعلمين وأطباء وممرضي الصحة. ويکفي في هذا السياق، الإشارة إلى أن وزارة الزراعة، على أهميتها، تحظى بنسبة ١٪ من الموازنة، ما يجعلها هيكلًا يعمل به موظفون، وكذلك الحال بالنسبة لوزارات أخرى.

ولعل الملاحظة الأهم، فيما يتعلق بالموازنة، هي أن ٦٠٪ منها تأتي عبر ما يسمى "الماقصة"، وهي الإيرادات التي تجنيها الأجهزة الإسرائيلية (الجمارك)، مقابل الخدمات والبضائع التي تصدر للسلطة، ثم تسدد لها للسلطة كمستحقات، ما يجعل الموازنة معتمدة على إيرادات "الماقصة"، أما وصولها للسلطة فمرهون بحسن نوايا إسرائيل، ما يعطي الأخيرة القدرة على التحكم بالموازنة الفلسطينية، وبالتالي استخدامها كأداة من أدوات الضغط السياسي، وهذا ما جرى منذ العام ٢٠٠٠ مع اندلاع الانتفاضة.

وإضافة إلى ذلك، يفتقر النظام المالي إلى الشفافية في إعداد الموازنة، أو في صرفها، فالكثير من بنود الموازنة يكاد يكون "أسماء حركية"، لا يعرف بالضبط ما هو، وأين تذهب الأموال التي تصرف له. ولم يكن المجلس التشريعي قادرًا على "فككبة" رموز الموازنة، لأسباب سياسية تتعلق بالتستر على الفضائح والفساد وسوء استخدام المال العام. وفي كثير من الأحيان، فإن انعدام الشفافية، كان من شأنه تمرير نسبة لا

يستهان بها من الموارد والإيرادات باتجاه اتفاقات لا تمر عبر الخزينة، وإنما يجري التصرف بها مباشرة، من قبل مؤسسات سياسية، أو أمنية، تابعة لرموز السلطة.

وفي السياق ذاته، يؤكّد العضو القيادي في حركة "حماس"، الشيخ حسن يوسف، أن "حماس" هي جزء من الواقع الفلسطيني، تعيش معاناته من كافة جوانبها، وقد أشارت إلى ما تعانيه السلطة من فساد، وكانت تسلط الأضواء على ذلك من خلال تصريحات وبيانات حسب رأيه، استشرت المفاسد، والآن هناك خطوة متقدمة، تتمثل في أن "حماس" ستكون جزءاً من الحياة السياسية الفلسطينية، من خلال قيادة موحدة للشعب الفلسطيني، وهذا إن حدث سيوفر فرصة لمعالجة الوضع الداخلي الفلسطيني من جوانبه كافة، وإصلاح الخلل الذي أصاب كافة مناحي الحياة، الأمر الذي يتطلب بالضرورة تعزيز مجالات الصحة والتعليم، وهي مجالات ظلمت في الميزانيات السابقة.

## خلاصة

لم تتمكن الأحزاب من الإسهام الجدي في تعديل بنود الميزانيات، كما لم تتمكن من مساءلة السلطة التنفيذية، وذلك عائد لضعف مشاركتها في المجلس التشريعي. وإضافة إلى ذلك، لم تقم الأحزاب بدور جدي على الصعيد الإعلامي في تshireح الميزانيات، واقتصر دورها على إصدار بعض البيانات والتصرّفات، وهي قليلة على أية حال. كما أن الاستقطابين المركزيين، وهما: "فتح" و "حماس"، لم يغيرا موضوع الميزانية ما يستحقه من اهتمام، لكون "فتح" كحركة سياسية، وجدت أن مسؤولية ذلك تعود للسلطة ذاتها، ولل المجلس التشريعي، في وقت كانت فيه "حماس" خارج السلطة لا تشارك بمؤسساتها كافة، ومنها المجلس التشريعي.

إلا أنه من الملاحظ، أن لدى الأحزاب وعيًا كبيراً فيما يتعلق بما استشرى من فساد وخراب في المجتمع الفلسطيني، وبالتالي هناك إجماع حول ضرورة اعتماد الشفافية والمساءلة، وفي هذا ما يشير إلى أن مساءلة الأحزاب للسلطة التنفيذية، وبخاصة فيما يتعلق بالميزانية، ستكون مستقبلاً أكثر وضوحاً وجلاءً وتأثيراً في آن واحد.

## **خامساً: الموقف من مسودة قانون الأحزاب السياسية، ورؤيه الأحزاب لقانون أحزاب تموي وقدر على حماية الحياة الحزبية**

في الأسبوع الأول من شهر أيلول ١٩٩٥، طرح ديوان الفتوى والتشريع مسودة قانون الأحزاب، بهدف تنظيم الحياة السياسية في فلسطين، وحدد مهلة ثلاثة أسابيع للأحزاب والقوى والشخصيات الوطنية لإبداء رأيها وملحوظاتها حيال مشروع القانون قبل إقراره من مجلس الوزراء.

وأجمعـت الأحزاب السياسية على أنه كان من الأجرد بـديوان الفتوى والتشريع، قبل طرح الموضوع ونشره على صفحات الصحف المحلية، أن يطرحـه على الفصائل والقوى والأحزاب الوطنية والإسلامية، والشخصيات الوطنية، للاطلاع عليه، وإبداء الملاحظـات حوله.

وفي نهاية المطاف، لم يلق مشروع القانون قبولاً من أحد، ذلك أن معظم مواده تـكلـبـ الحركةـ الحـزـبيـةـ، بدلاً من تـنـميـتهاـ وـحـمـاـيـتهاـ، إـضـافـةـ لـماـ تـضـمـنـتـهـ الموـادـ منـ تـناـقـضـاتـ منـ شـائـنـهاـ فـتـحـ الـبـابـ وـاسـعـاـ لـالتـأـوـيلـ وـالـتـفـسـيرـ، وـالـاجـتـهـادـ مـتـعـدـ الـأـوـجـهـ، وـبـالـتـالـيـ الإـسـاءـةـ فـيـ اـسـتـخـدـامـ السـلـطـةـ عـنـ الـتـطـبـيقـ. غيرـ أنـ الأـحزـابـ الـفـلـسـطـينـيـةـ لـمـ تـعـارـضـ وـجـودـ قـانـونـ لـلـأـحزـابـ، شـريـطةـ أـنـ يـكـونـ عـصـرـياـ وـدـيمـقـراـطـياـ وـبـسـيـطـاـ جـداـ. وـيـرـىـ حـزـبـ "ـفـداـ"ـ، أـنـ يـكـفـيـ سـنـ قـانـونـ لـتـسـجـيلـ الـأـحزـابـ، دونـ آـيـةـ قـيـودـ.

ولم تـرـ الجـبهـةـ الشـعـبـيـةـ فـيـ مـسـودـةـ قـانـونـ الـأـحزـابـ، إـطـارـاـ قـانـونـياـ يـمـكـنـهـ النـهـوضـ بـالـحـيـاةـ الـحـزـبـيـةـ فـيـ فـلـسـطـينـ، لـذـاـ قـامـتـ بـمـعـارـضـتـهـ، وـطـالـبـتـ بـضـرـورةـ الـاـتـفـاقـ بـيـنـ الـقـوـىـ وـالـأـحزـابـ عـلـىـ صـيـغـةـ جـديـدةـ، يـكـونـ مـتـقـفـاـ عـلـيـهـاـ الجـمـيـعـ، بـمـاـ يـكـفـلـ تـنـمـيـةـ الـحـيـاةـ الـحـزـبـيـةـ وـتـطـوـيرـهـاـ.

ويـعـتـبرـ حـزـبـ الشـعـبـ أـنـ ثـمـةـ اـشـتـرـاطـاتـ لـازـمـةـ فـيـ وضعـ قـانـونـ لـلـأـحزـابـ، أـبـرـزـهـاـ رـفعـ قـيـودـ السـلـطـةـ التـنـفـيـذـيـةـ عـنـ الـحـيـاةـ الـحـزـبـيـةـ، وـاعـتـبارـ الـحـرـكـةـ الـحـزـبـيـةـ، حـرـكـةـ حـرـةـ دـيمـقـراـطـيـةـ، وـبـالـتـالـيـ إـنـ أـيـ قـانـونـ بـشـأنـ تـنـظـيمـهـاـ، يـأـتـيـ فـيـ سـيـاقـ تـعـزـيزـ وـجـودـهـاـ، بلـ وـمـسـاعـدـتهاـ فـيـ أـداءـ مـهـمـاتـهـاـ.

"ـفـتحـ"ـ منـ جـهـتهاـ، وـوـفـقاـ لـأـقوـالـ صـخـرـ حـبـشـ، عـضـوـ لـجـنـتـهاـ المـركـزـيةـ، لـمـ تـولـ هـذـاـ القـانـونـ أـهـمـيـةـ خـاصـةـ، ذـلـكـ أـنـ لـلـحـزـبـ مـفـهـومـهـ الـأـيـدـيـوـلـوـجـيـ، وـالـتـنـظـيمـيـ، وـهـذـاـ مـاـ لـاـ يـنـطبـقـ عـلـىـ "ـفـتحـ"ـ، وـيـقـولـ حـبـشـ: نـحنـ لـاـ نـزالـ نـمـرـ

في مرحلة التحرر الوطني، ونعتبر من ينخرط في النضال الوطني، عضواً من أعضاء حركة التحرر الوطني، وبالتالي فنحن كـ"فتح" لسنا بصدّ تشكيل حزب. وفيما إذا جرى سن قانون للأحزاب، فإننا سنشارك في العمل السياسي تحت لافتة حركة تحرر. ومن الجدير ذكره، أن داخل "فتح" منابر متعددة وكثيرة، ونحن نحترم الآراء كافة، على الرغم من تعدد المصادر الأيديولوجية.

أما حركة "حماس"، فقد سبق أن أكدت سعيها لتعزيز التعددية وإيمانها بتداول السلطة، واحترام الرأي الآخر، وبالتالي فإنها تويد نشوء حياة ديمقراطية داخل الإطار الواحد. ووفقاً لأقوال الشيخ حسن يوسف، فإنه "لا يوجد توجه عام داخل "حماس" للتحول إلى حزب، ذلك إنها حركة لها دورها في التحرر الوطني وإنها الاحتلال، وإلى أن يتم التحرر وينجز، فكل حادث حديث".

وأبدت الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين اهتماماً بارزاً بمشروع القانون، ورأى فيه قانوناً مستوراً - منقولاً عن مسودة القانون الأردني الأول - ويتجاهل الخصوصية الفلسطينية، وعرفياً يتناقض مع مبدأ حرية التنظيم. كما اعتبرت أن البديل الصالح له، هو قانون يوفّق ما بين شروط العمل السياسي في المناطق الخاضعة للسيطرة الأمنية للسلطة، وتلك التي لا تزال تخضع للسيطرة الأمنية للاحتلال، أو التي تفرض عليها إسرائيل "سيادتها" من جانب واحد. وبالتالي، طالبت "الديمقراطية" بتوجيه البحث في سن قانون للأحزاب السياسية، والاستعاضة عن ذلك بـ"وثيقة شرف" تنظم العلاقة بين القوى السياسية، وبينها وبين السلطة، بما يضمن حرية العمل الحزبي والابتعاد عن العنف والقمع كوسائل حل الخلافات بين أبناء الشعب الواحد. وأكدت أن الجهة الوحيدة التي تملك، من الزاوية السياسية، وليس بالضرورة القانونية، حق سن قانون فلسطيني للأحزاب السياسية، دون أن يؤدي ذلك إلى إضعاف وحدة الشعب في الوطن والشتات، هي منظمة التحرير الفلسطينية بمؤسساتها التشريعية، كالمجلس الوطني، أو ربما المجلس المركزي الذي خوله المجلس الوطني القيام بدور البرلمان المؤقت لدولة فلسطين. أما المجلس التشريعي، فإن المصلحة الوطنية تتطلب أن يضع جانباً هذه المهمة.

ومن وجهة نظر الجبهة الديمقراطية، إذا كان لا بد من تشريع يحمي التعديّة والحياة الحزبية من عسف السلطة وأجهزتها، كما يطرح البعض، ويحرّم استخدام العنف كوسيلة لحل الخلافات بين القوى السياسية والسلطة، فإن هذا التشريع لا ينبغي أن يتخد صفة قانون للأحزاب السياسية (أي قانون يحدد تعريف وأسس وشروط تأسיס الأحزاب السياسية)، بل يمكن الالكتفاء بتشريع ينظم كيفية ممارسة العمل الحزبي في مناطق السلطة، ويضع الضمانات لحرية نشاط القوى السياسية القائمة والضوابط لمنع انزلاقاتها نحو الاقتتال الأهلي.

ودعت "الديمقراطية"، اللجنة المصغرة، التي كلفتها اللجنة السياسية للمجلس التشريعي بصوغ مسودة جديدة لقانون الأحزاب، إلى أن تشرك في عملها، منذ البداية، ممثلين عن القوى السياسية الفاعلة وخبراء قانونيين، وأن تخضع المسودة لنقاش يستهدف التوصل إلى توافق بشأنها من قبل هؤلاء قبل أن تقدمها رسمياً إلى اللجنة السياسية أو المجلس التشريعي نفسه. فهذا أسلم من زاوية ضرورة مشاركة الجميع في البت بهذا الشأن الحيوي وتفادي الوقوع في الإحراجات والمبادرات ومواجهة الناس بالأمر الواقع.

## المصادر والمراجع

### المقابلات:

مقابلة مع الشيخ حسن يوسف، عضو قيادة "حماس". بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١٤

مقابلة مع قيس عبد الكريم (أبو ليلي)، عضو المكتب السياسي للجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين. بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢

مقابلة مع صخر حبش، عضو اللجنة المركزية لحركة "فتح". بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١٤

مقابلة مع صالح رافت، الأمين العام لحزب "فدا". بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١٨

مقابلة مع بسام الصالحي، الأمين العام لحزب الشعب. بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٩

مقابلة مع جبريل محمد، الإعلامي المركزي للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين. بتاريخ ٢٠٠٥/١١/٣

### أدبيات ووثائق

- ١- البرنامج السياسي والنظام الداخلي، الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين، المؤتمر الوطني العام الثالث، أيلول، ١٩٩٤.
- ٢- النظام الداخلي، الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، تموز، المؤتمر السادس، ٢٠٠٠.
- ٣- البرنامج السياسي والنظام الداخلي، حزب الشعب الفلسطيني، تشرين الأول، ١٩٩٨.
- ٤- أبو بكر، بكر. حركة "فتح" والتنظيم الذي قررها، رام الله: دار عناة، ٢٠٠٣.
- ٥- ميثاق "حماس".
- ٦- خمس سنوات على اتفاق أوسلو، بيروت: دار التقدم العربي للصحافة والطباعة والنشر، ١٩٩٩.
- ٧- البرنامج والنظام الداخلي، الاتحاد الديمقراطي "فدا".
- ٨- النظام الأساسي، "فتح".



## منشورات مواطن

### سلسلة دراسات وأبحاث

من التحرير إلى الدولة: تاريخ الحركة الوطنية الفلسطينية ١٩٤٨ - ١٩٨٨

هلги باومرفتن

تقسيم زمار الحي - مقالات

فيصل حوراني

بروز النخبة الفلسطينية المعولمة (باللغة الانجليزية والعربية)

ساري حنفي وليندا طبر

الحداثة المتقدمة طه حسين وأدونيس

فيصل دراج

صفد: في عهد الانتداب البريطاني ١٩١٧ - ١٩٤٨

مصطففي العباسى

بالتعاون مع مؤسسة الدراسات الفلسطينية والمقدسية

الجبل ضد البحر

سليم تماري

من يهودية الدولة حتى شارون: دراسة في تناقض الديمقراطية الإسرائيلية

عزمي بشارة

تشكل الدولة في فلسطين (باللغة الانجليزية)

تحرير: مشتاق خان، جورج جقمان، انج أمندنسن

مستقبل النظام السياسي الفلسطيني والأفاق السياسية الممكنة

تحرير: وسام رفيفي

وكان مؤتمر مؤسسة مواطن، ومعهد ابراهيم ابو لغد ٢٠٠٤

التربية الديمقراطية، تعلم وتعليم الديمقراطية من خلال الحالات

ماهر شلبي

حركة معلمي المدارس الحكومية في الضفة الغربية ١٩٦٧ - ٢٠٠٠

عمر عساف

المجتمع الفلسطيني في مواجهة الاحتلال: سوسيلوجيا التكيف المقاوم خلال

انتفاضة الأقصى

مجدي المالكي واخرون

اسطورة التنمية في فلسطين الدعم السياسي والموازنة المستديمة

خليل نخلة

جذور الرفض الفلسطيني ١٩٤٨ - ١٩١٨

فيصل حوراني

القطاع العام ضمن الاقتصاد الفلسطيني

نضال صبري

- هنا وهناك نحو تحليل للعلاقة بين الشتات الفلسطيني والمركز  
 ساري حنفي  
 تكوين النخبة الفلسطينية  
 جميل هلال  
 الحركة الطلابية الفلسطينية الممارسة والفاعلية  
 عماد غياضة  
 دولة الدين، دولة الدنيا: حول العلاقة بين الديمocrاطية والعلمانية  
 رجا بهلول  
 النساء الفلسطينيات والانتخابات، دراسة تحليلية  
 نادر عزت سعيد  
 المرأة وأسس الديمocratie  
 رجا بهلول  
 النظام السياسي الفلسطيني بعد اوسلو: دراسة تحليلية نقدية  
 جميل هلال  
 ما بعد اوسلو: حقائق جديدة (باللغة الانجليزية)  
 تحرير: جورج جقمان  
 ما بعد الازمة: التغيرات البنوية في الحياة السياسية الفلسطينية، وآفاق  
 العمل  
 وقائع مؤتمر مواطن ٩٨  
 التحرر، التحول الديمocrطي وبناء الدولة في العالم الثالث  
 وقائع مؤتمر مواطن ٩٧  
 اشكالية تعثر التحول الديمocrطي في الوطن العربي  
 وقائع مؤتمر مواطن ٩٦  
 العطبر والدلالة في الثقافة والانسداد الديمocrطي  
 محمد حافظ يعقوب  
 رجال الاعمال الفلسطينيون في الشتات والكيان الفلسطيني  
 ساري حنفي  
 مساهمة في نقد المجتمع المدني  
 عزمي بشارة  
 حول الخيار الديمocrطي  
 دراسات نقدية
- سلسلة مداخلات ووراق نقدية**
- الاحزاب السياسية الفلسطينية والديمocratie الداخلية  
 طالب عوض وسميح شبيب  
 التنظيمات والأحزاب السياسية الفلسطينية  
 جميل هلال

- الراهب الكوري .. سَفَرْ وأشياء أخرى  
ذكرى محمد
- واقع التعليم الجامعي الفلسطيني: رؤية نقدية  
ناجح شاهين
- طروحات عن النهضة المعاقة  
عزمي بشارة
- ديك المنارة  
ذكرى محمد
- لثلا يفقد المعنى (مقالات من سنة الانتفاضة الاولى)  
عزمي بشارة
- في قضايا الثقافة الفلسطينية  
ذكرى محمد
- ما بعد الاجتياح: في قضايا الاستراتيجية الوطنية الفلسطينية  
عزمي بشارة
- المسألة الوطنية الديمقراطية في فلسطين  
وليد سالم
- الحركة الطلابية الفلسطينية ومهام المرحلة تجارب وآراء  
تحرير مجدي المالكي
- الحركة النسائية الفلسطينية اشكاليات التحول الديمقراطي واستراتيجيات  
مستقبلية
- وقائع مؤتمر مواطن ٩٩  
اليسار الفلسطيني: هزيمة الديمقراطية في فلسطين
- علي جرادات
- الخطاب السياسي المبتور ودراسات أخرى  
عزمي بشارة
- أزمة الحزب السياسي الفلسطيني  
وقائع مؤتمر مواطن ٩٥
- المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في فلسطين  
زياد ابو عمرو وآخرون
- الديمقراطية الفلسطينية  
موسى بدريبي وآخرون
- المؤسسات الوطنية، الانتخابات والسلطة  
اسامة حلبي وآخرون
- الصحافة الفلسطينية بين الحاضر والمستقبل  
ربى الحصري وآخرون
- الدستور الذي نريد  
وليم نصار

## **سلسلة اوراق بحثية**

دراسات اعلامية ٢

تحرير: سميح شبيب

دراسات اعلامية

تحرير: سميح شبيب

**الثقافة السياسية الفلسطينية**

باسم الزبيدي

**العيش بكرامة في ظل الاقتصاد العالمي**

ملتون فيسك

**الصحافة الفلسطينية المقرؤة في الشتات ١٩٦٥ - ١٩٩٤**

سميح شبيب

**التحول المدني ويدور الانتماء للدولة في المجتمع العربي والاسلامي**

خليل عثمانة

**المساواة في التعليم الامنهجي للطلبة والطالبات في فلسطين**

خول الشخشير

**التجربة الديمقراطيّة لحركة فلسطينيّة الاسيرة**

خالد الهندي

**التحولات الديمقراطيّة في الأردن**

طالب عوض

**النظام السياسي والتحول الديمقراطي في فلسطين**

محمد خالد الازرع

**البنية القانونية والتحول الديمقراطي في فلسطين**

علي الجرباوي

## **سلسلة التجربة الفلسطينية**

**مفدوشة: قصة الحرب على المخيمات في لبنان**

ممدوح نوفل

**يوميات المقاومة في مخيم جنين**

وليد دقة

**احلام بالحرية**

عائشة عودة

**الجري الى الهزيمة**

فيصل حوراني

**أوراق شاهد حرب**

زهير الجزائري

**البحث عن الدولة**

ممدوح نوفل

### **سلسلة مبادئ الديمocrاطية**

المحاسبة والمساءلة	ما هي المواطنة؟
الحريات الدينية	فصل السلطات
التعدديّة والتسامح	سيادة القانون
الثقافة السياسية	مبدأ الانتخابات وتطبيقاته
العمل النقابي	حرية التعبير
الاعلام والديمقراطية	عملية التشريع

### **سلسلة ركائز الديمقراطية**

التربيّة والديمقراطية	الدولة والديمقراطية
رجا بهلول	جميل هلال
حالات الطوارئ وضمانات حقوق الانسان	حقوق المرأة بين النظرية والتطبيق
رذق شقرير	منار شوربجي
الدولة والديمقراطية	سيادة القانون
جميل هلال	اسامة حلبي
الديمقراطية وحقوق المرأة بين النظرية والتطبيق	حقوق الانسان السياسية والممارسة الديمقراطية
فاتح عزام	فاتح عزام
الديمقراطية والعدالة الاجتماعية	احمد برکات

### **سلسلة تقارير دورية**

نحو نظام انتخابي لدولة فلسطين الديمocratie	الاعمال التشريعية الصادرة عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية
جميل هلال، عزمي الشعبي وآخرون	سناء عبيات
دراسة تحليلية حول أثر النظام الانتخابي على تركيبة المجلس التشريعي القادم	احمد مجданی، طالب عوض









